



وزارة الشؤون البلدية  
والقروية والاسكان

القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية

الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦ في ١٢/٣/١٤٤٣هـ

## المادة الأولى:

يكون للألفاظ والعبارات الآتية - أينما وردت في هذه اللائحة - المعاني المبينة أمام كل منها، مالم يقتضي السياق غير ذلك:  
اللائحة: لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية.

الوزارة: وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.  
الوزير: وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

المخالفة البلدية: حالة عدم الالتزام بالأحكام الواردة في اللائحة، أو القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة، أو الاشتراطات والقواعد والضوابط والتعليمات التي تختص الأمانة أو البلدية بالإشراف على تنفيذها وفقاً لما هو مقرر نظاماً.

المخالفة البلدية الجسيمة: المخالفة البلدية التي من شأنها أن تؤدي إلى وقوع ضرر جسيم على صحة الإنسان أو سلامته أو الصحة العامة.

المخالفة: المخالف أو المخالفة البلدية الجسيمة.  
المخالف: من يرتكب مخالفة سواءً كان ذا شخصية طبيعية أو اعتبارية.  
الترخيص البلدي: موافقة مكتوبة - تصدرها الأمانة أو البلدية - وفقاً للأحكام الواردة في نظام إجراءات التراخيص البلدية، لبناء منشأة أو فتح محل لأي نشاط على موقع معين أو لبدء مزاولة العمل في منشأة، وذلك وفق الشروط المحددة في نظام البلديات والقرى ولوائحه التنفيذية.  
المحل: فيما عدا المنشآة، هو موقع - حاصل على ترخيص بلدي - يمارس فيه نشاط له علاقة باختصاصات الأمانة أو البلدية المقررة نظاماً.

المنشأة: كيان - حاصل على ترخيص بلدي - مرخص له نظاماً بأداء نوع أو أكثر من الأنشطة الاقتصادية، ويمارس أنشطة الإنتاج أو التغليف أو المعالجة ويدخل فيها مادة أو أداة أو عنصر له علاقة باختصاصات الأمانة أو البلدية المقررة نظاماً.

خطوط التنظيم: خطوط توضح حدود العقار وتفصيله عن المجاورين والأملاك العامة، موضوعه في المخطط المعتمد.

**المادة (١/١) :** يدخل في تعريف المحل: البسطات، وعربات البيع المتنقلة، والأكشاك ونحوها، وتطبق علىها العقوبات المحددة في جدول المخالفات والجزاءات البلدية، عندما ترتكب مخالفات لأنظمة واللوائح والاشتراطات وما في حكمها.

**المادة (٢/١) :** عدم حصول المحل على ترخيص بلدي، مخالفة مستقلة توجب الغرامة والإغلاق الفوري إلى حين استخراج الترخيص، وفقاً لما ورد في نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية والقواعد المنظمة لأنشطة البلدية الصادرة لهذا الشأن

**المادة (٣/١) :** المنشآت التي تمارس نشاطاً لها علاقة باختصاصات الأمانة أو البلدية، تخضع لهذه اللائحة فيما يتعلق بالمخالفات المنصوص عليها في جدول المخالفات والجزاءات البلدية حتى ولو كانت تمارس في الوقت نفسه أنشطة أخرى أو حاصلة على تراخيص من جهات أخرى.



## المادة الثانية:

مع مراعاة ما ورد في أحكام اللائحة، دون الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها نظاماً، يعاقب كل من ارتكب مخالفة بواحد أو أكثر من الجزاءات الآتية:

- ١- غرامة لا تتجاوز (خمسة) ألف ريال، ولا تتجاوز (مليون) ريال إذا كانت المخالفة مخالفة بلدية جسيمة. وتجوز مضاعفة الجزاء في حالة تكرار المخالفة. وتتعدد الغرامة بتنوع من وقعت منهم المخالفة. ويجوز بأمر من رئيس مجلس الوزراء رفع الحد الأعلى للغرامة المنصوص عليها في هذه الفقرة بعد الاتفاق بين الوزير ووزير المالية.
- ٢- إغلاق المحل أو المنشأة لمدة لا تزيد على أسبوعين. وتجوز مضاعفة الجزاء في حالة تكرار المخالفة.
- ٣- إلغاء الترخيص البلدي للمحل أو للمنشأة ومنعهما من مزاولة النشاط لمدة لا تزيد على سنتين إذا كانت المخالفة مخالفة بلدية جسيمة.

على أن يقتصر إيقاع الجزاءين الواردتين في الفقرتين (٢) و (٣) من هذه المادة على المكان الذي وقعت فيه المخالفة. وتحدد القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة الإجراءات المترتبة على إيقاع أي من الجزاءين الوارددين في الفقرتين (٢) و (٣) من هذه المادة.

**المادة (١/٢) :** إذا أظهر تطبيق اللائحة الحاجة إلى رفع قيمة الغرامة في بعض المخالفات لتحقيق الردع المطلوب وحمل المخالف على الامتثال، فتعد الأمانة / البلدية دراسة مفصلة تبين فيها مسوغات الطلب والإجراءات المتخذة وفقاً للائحة، وإحصائيات بعدد المخالفات، ومعلومات عن أساليب الرقابة المتبعة، وملخص عن تقارير المراقبين، وترفع الدراسة مشفوعة بالطلب ومبراته للوزارة تمهدأ لاستكمال الإجراءات النظامية.

**المادة (٢/٢) :** لا يؤثر في تطبيق العقوبة - في حالة تعدد المخالفات - وحدة المحل أو المنشأة، ولو ارتكب المخالفة جميع العاملين فيها، فيطبق على المحل أو المنشأة عقوبة عن كل منهم تناسب الفعل المنسوب إليه.

**المادة (٣/٢) :** مع عدم الإخلال بحكم المادة (١١) من هذه القواعد، تطبق عقوبة الإغلاق المحددة مدتها في الجدول وفقاً لما يلي:

- ١- في المخالفات البلدية إذا اعاد المخالف لارتكاب المخالفة للمرة الثالثة، وتضاعف مدة الإغلاق في المرة الرابعة.
- ٢- في المخالفات البلدية الجسيمة إذا اعاد المخالف لارتكاب المخالفة في المرة الثانية، وتضاعف مدة الإغلاق في المرة الثالثة.
- ٣- يستثنى من ذلك المخالفات المنصوص عليها في جدول المخالفات والجزاءات البلدية بإيقاع عقوبة الإغلاق في حقل العقوبة التبعية فتطبق في المرة الأولى للمرة المحددة في الجدول وتضاعف عند التكرار مرة أخرى.

**المادة (٤/٢) :** تطبق عقوبة إلغاء الترخيص البلدي للمحل أو المنشأة في المخالفات البلدية الجسيمة التي ترتكب للمرة الرابعة.



**المادة (٥/٢) :** إنفاذاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٧٤٣) وتاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٤، يوقف تطبيق جزاء الغرامة المنصوص عليها في الفقرة (١) من المادة الثانية من اللائحة عن المخالفات المحددة في الجدول الصادر تنفيذاً للمادة الثالثة من اللائحة، ويكتفى في المرة الأولى بالتنبيه على المخالف بعدم العودة إلى ارتكاب المخالف مع إزامه بإزالة المخالف وإعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل وقوعها. وتطبق الغرامة المحددة في الجدول إذا لم يتزلم المخالف بإزالة المخالف في الوقت المحدد للتصحيح أو إذا عاد المخالف لارتكاب المخالف مع تطبيق العقوبة التبعية إن وجدت.

#### **المادة الثالثة:**

- يصدر بقرار من الوزير جدول تحدد فيه المخالفات والجزاءات المقابلة لها المنصوص عليها في المادة (الثانية) من اللائحة، التي تطبق على كل منها، وفق آلية حوكمة واضحة يراعي فيه التدرج في تحديد مقدار الجزاء على المخالف وتناسبه مع نوعها وتكرارها ومدى تأثيرها.
- يحدد في الجدول المخالفات التي تجوز فيها مضاعفة الجزاءين المنصوص عليهما في الفقرتين (١) و (٢) من المادة (الثانية) من اللائحة في حالة تكرار المخالف، بزيادة الحدين الأقصىين لهما على ألا تتجاوز الضغف.
- يضمن الجدول المخالفات التي يلزم فيها المخالف - خلال مدة محددة - بإزالة المخالف أو إعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل وقوع المخالف أو إصلاح التلف الناجم عنها (إن وجد) وذلك على نفقةه، على أن يراعي أنه في حال انتهاء المدة المحددة دون أن يقوم بما ألزم به فتحتسب عليه مخالفه جديدة.

**المادة (١/٣) :** تحدد المخالفات والعقوبات المناسبة لكل مخالفه وفقاً لجدول المخالفات والجزاءات البلدية.

**المادة (٢/٣) :** تحدد المهلة اللازمة لإزالة المخالف، وإعادة الوضع إلى ما كان عليه، وإصلاح التلف الناجم عنها، وفقاً للآتي:

- ١- يوم واحد في أعمال الطرق والجفر، وفي الأعمال التي تؤثر على الصحة والسلامة العامة.
- ٢- أسبوع في مخالفات البناء التي لا تتطلب الهدم.
- ٣- ثلاثين يوماً في المخالفات البلدية الجسيمة التي تتطلب الهدم.
- ٤- أسبوعين فيما عدا ذلك من المخالفات.

**المادة (٣/٣) :** يثبت المراقب بداية المهلة المحددة للمخالف، في المخالفات التي تتطلب ذلك، ويقييم الوضع بعد انتهاء هذه المهلة للتتأكد من التزام المخالف بإزالة المخالف وإعادة الوضع إلى ما كان عليه أو إصلاح التلف الناجم عنها (إن وجد)، فإن لم يتزلم المخالف بذلك فيتم ضبطها باعتبارها مخالفه جديدة.

#### **المادة الرابعة:**

- ١- تضبط المخالفات وتثبت في محاضر وفق الإجراءات التي تحددها القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة.
- ٢- يتولى الموظفون أو العمال في الأمانة أو البلدية أو الجهات ذات العلاقة أو من غيرهم - من يصدر بتهمهم قرار من الوزير أو من يفوضه - ضبط المخالفات.



**المادة (٤/١) :** يسمى في كل بلدية عدد كاف من المراقبين لتولي أعمال الرقابة وضبط المخالفات وفقاً للإجراءات الواردة في اللائحة والقواعد الصادرة تنفيذأ لها.

**المادة (٤/٢) :** يشترط فيمن يرشح لسميته مراقباً ما يلي:

١- أن يكون سعودي الجنسية، ويجوز الإعفاء من هذا الشرط في بلديات الفئة (ج) فما دون بعد موافقة الوزير أو من يفوضه.

٢- أن يكون من حملة الشهادة الجامعية، أو دبلوم متخصص في مجال الرقابة، ويجوز الإعفاء من هذا الشرط في بلديات الفئة (ج) فما دون.

٣- أن يتجاوز اختباراً تجريه البلدية قبل تسميته مراقباً، يضمن إلمام المراقب بالنصوص والأحكام والإجراءات التي يتول تطبيقها.

٤- أن يكون معيناً على وظيفة رسمية، أو مرتبطاً بعقد مع جهة حكومية لمدة تزيد على ثلاث سنوات، أو متعاقداً مع القطاع الخاص.

٥- إذا لم يكن من منسوبي البلدية، فيشترط موافقة الجهة التي يعمل بها على تعينه مسؤولاً عن ضبط المخالفات وفقاً للأحكام اللائحة على سبيل التفرغ. ويجوز الاستثناء من التفرغ، بعد موافقة الوزير أو من يفوضه.

٦- إذا كان المتعاقد معه على أعمال الضبط لا يعمل لدى أي جهة حكومية، فيشترط للسماح له بتولي مهام الضبط وجود عقد مع القطاع الخاص تكون فيه الشركة أو المؤسسة مسؤولة بالتضامن عن أي إخلال يرتكبه أثناء أداء مهامه.

٧- أن يكون غير محكوم عليه في جريمة محلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

**المادة (٤/٣) :** يتولى المراقب تنفيذ جولات الرقابة وفقاً لجدول العمل المعد من الإدارة المختصة في البلدية وحسب النطاق الجغرافي المحدد للمراقب.

**المادة (٤/٤) :** يتلقى المراقب المعلومات والبلاغات التي تفيد بوجود شبهة مخالفة في حدود اختصاصه المكاني، وينتقل إلى الموقع المحدد للكشف عن مدى صحة البلاغ.

**المادة (٤/٥) :** إذا أظهرت الجولات الرقابية أو البلاغات التي يتلقاها المراقب، وجود مخالفة، فتطبق في شأنها إجراءات الضبط الواردة في المادة (٤/٦).

**المادة (٤/٦) :**

أ) يحرر المراقب - (الكترونياً أو يدوياً) في النموذج المعد لذلك - محضر ضبط المخالفة على أن يتضمن المحضر ما يلي:

١- معلومات المخالف ووصف كامل عن المخالفة، والنشاط الذي يمارسه المخالف ورقم الترخيص.



- ٢- رقم المخالفة في جدول المخالفات والجزاءات البلدية ومقدار العقوبة المحدد لها، وحال التكرار ما إذا كانت قد ارتكبت منه للمرة الأولى أو سبق ضبطها ومعاقبته عليها.
- ٣- الآثار المرتبة على المخالفة إن وجدت.
- ٤- بيان ما إذا كانت المخالفة تتطلب الإزالة أو إعادة الوضع إلى ما كان عليه، أو إصلاح الضرر، والمهلة المحددة لذلك.
- ٥- مدى تعاون المخالف مع المراقب إن كان حاضراً، وما قد يظهر من صعوبات أثناء الضبط.
- ٦- وقت حدوث المخالفة إن أمكن.
- ٧- وقت تحrir محضر الضبط باليوم والساعة.

ب) يوثق المراقب - قدر الإمكان - المخالفة مستعيناً بالتقنيات والصور والفيديو "بما لا يخالف الأنظمة والتعليمات".

**المادة (٧/٤) :** لا يتوقف ضبط المخالفة على وجود المخالف ما لم تكن المخالفة المبلغ عنها مرتبطة بشخصه، أو يتطلب إثباتها حضوره، وفي هذه الحالة يتم طلب حضوره وفقاً للمادة (٨/٤).

**المادة (٨/٤) :** إذا تطلب الأمر وجود المخالف، أو كان المحل أو المنشأة المبلغ عن مخالفتها مغلقة، فعلى المراقب اتخاذ الإجراءات اللازمة لطلب حضور صاحب المحل أو المنشأة أو من ينوب عنه بصفة رسمية واحدة أو أكثر من الوسائل الآتية:

- ١- إرسال إشعار على عنوانه المسجل لدى البلدية مع تحديد مهلة للمراجعة وفقاً لطبيعة المخالفة.
- ٢- إرسال رسالة نصية على رقم الجوال المسجل لدى البلدية.
- ٣- إرسال إشعار على التطبيق المخصص للخدمة إن وجد.
- ٤- إلصاق إشعار بالمراجعة على واجهة المحل أو المنشأة المغلقة أو المركبات أو الآليات المعطلة والمتروكة.
- ٥- طلب حضوره عن طريق الإمارة أو المحافظة إذا تعذر معرفة المخالف أو لم يتمكن من الوصول إلى اسم المحل أو المنشأة.

**المادة (٩/٤) :** إذا كان المخالف موجوداً ولم يتعاون مع المراقب أو أظهر مقاومة أو شرع في تعطيل أعمال الرقابة، فيبعد المراقب محضرأ بذلك وفق النموذج المعتمد، ويرفعه إلى مرجعه لاستكمال الإجراءات.

**المادة (١٠/٤) :** إذا كانت المخالفة المترتبة لا تتحمل الانتظار إلى حين معرفة المخالف أو مراجعته للبلدية، فيبعد المراقب تقريراً بذلك، وتتولى الجهة المختصة في البلدية التعامل مع المخالفة وتحميل المخالف أي نفقات تترتب على ذلك دون الإخلال بالجزاء المقرر للمخالفة.

**المادة (١١/٤) :** إذا كان كشف المخالفة التي تم ضبطها بناء على بلاغ تلقاء المراقب، فيثبت ذلك في محضر الضبط، ويحدد مصدر البلاغ.



## **المادة الخامسة:**

- ١- فيما عدا القرارات المتعلقة بجزاء الغرامة المنصوص عليه في الفقرة (١) من المادة (الثانية) من اللائحة عندما تتجاوز (خمسة وعشرين) ألف ريال ، أو عندما تتجاوز (خمسين) ألف ريال إذا كانت المخالفة مخالفه بلدية جسيمة، يكون للوزير صلاحية إصدار قرارات الجزاءات المنصوص عليها في اللائحة ، ويجوز له تفويض غيره بذلك من المسؤولين في الأمانة أو البلدية أو الجهات ذات العلاقة، على ألا يكون القرار الذي سيصدر بتحديد الجزاء المنصوص عليه في الفقرة (٣) من المادة (الثانية) من اللائحة نافذاً إلا بعد أن يصدره الوزير أو يعتمدته عند تفويض غيره في إصداره.
- ٢- تكون بقرار من الوزير لجنة (أو أكثر) لا يقل عدد أعضائها عن (ثلاثة) من بينهم مستشار نظامي، ويسى أحدهم رئيساً، ويكون لها صلاحية إصدار القرارات المتعلقة بجزاء الغرامة المنصوص عليه في الفقرة (١) من المادة (الثانية) من اللائحة عندما تتجاوز (خمسة وعشرين) ألف ريال، أو عندما تتجاوز (خمسين) ألف ريال إذا كانت المخالفة مخالفه بلدية جسيمة. وتحدد قواعد وإجراءات عمل اللجنة ومكافآت أعضائها بقرار من الوزير.

## **المادة (١/٥) :** يفوض الأمين ورئيس البلدية بإصدار قرار العقوبة، وذلك على النحو الآتي:

- ١- عقوبة الغرامة في المخالفات البلدية التي لا تزيد على خمسة وعشرين ألف ريال.
- ٢- عقوبة الغرامة في المخالفات البلدية الجسيمة التي لا تزيد على خمسين ألف ريال.
- ٣- عقوبة إغلاق المحل أو المنشأة لمدة لا تزيد على أسبوعين.
- ٤- عقوبة إلغاء الترخيص على أن يخضع القرار - قبل تنفيذه - لاعتماد الوزير.

**المادة (٢/٥) :** تتولى اللجان المشكلة بموجب الفقرة (٢) من المادة الخامسة من اللائحة، إصدار قرار العقوبة في المخالفات البلدية التي تتجاوز عقوبة الغرامة فيها خمسة وعشرين ألف ريال، والمخالفات البلدية الجسيمة التي تتجاوز عقوبة الغرامة فيها خمسين ألف ريال.

**المادة (٣/٥) :** يصدر المسؤول في الإدارة المختصة في البلدية قرارات الحجز والتحفظ وفقاً لما ورد في اللائحة والقواعد التنفيذية وتصنيف المخالفات والجزاءات الواردة في جدول المخالفات والجزاءات البلدية.

**المادة (٤/٥) :** يصدر المسؤول في الإدارة المختصة في البلدية الإشعارات والإذارات، وتکليف المخالفين بالمراجعة، وإلزام المخالفين بإزالة المخالفة وإعادة الوضع إلى ما كان عليه وإصلاح الضرر الناجم عن المخالفة إن وجد، وذلك وفق تصنيف المخالفات والعقوبات الواردة في جدول المخالفات والجزاءات البلدية.

## **المادة السادسة:**

يجوز - بموافقة الوزير أو من يفوضه - تضمين القرار الصادر بتحديد الجزاء المقرر للمخالفة في حالة تكرارها؛ النص على نشر منطوقه على نفقة المخالف في صحيفة (أو أكثر) من الصحف المحلية التي تصدر في محل إقامته، أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة ومدى تأثيرها، على أن يكون النشر بعد تحصن القرار بمضي المدة المحددة نظاماً أو كان الحكم الصادر في شأنه مكتسباً للصفة القطعية.

**المادة (١/٦) :** يضمن قرار العقوبة - عند تكرارها للمرة الثالثة - النص على نشر منطوقه على نفقة المخالف في صحيفة (أو أكثر) من الصحف المحلية التي تصدر في محل إقامته، أو في أي وسيلة أخرى مناسبة متى



كانت المخالفة من المخالفات البلدية الجسيمة. على أن يكون النشر بعد تحصن القرار بمضي المدة المحددة نظاماً أو كان الحكم الصادر في شأنه مكتسباً للصفة القطعية.

#### المادة السابعة:

لا تخل الجزاءات الواردة في اللائحة بحق المتضرر من المخالفة في رفع الدعوى الخاصة عما أصابه من ضرر. وللمخالف أيضاً حق التظلم من تطبيق الجزاء عليه وفقاً لما هو مقرر نظاماً.

#### المادة الثامنة:

دون الإخلال بأي إجراء منصوص عليه نظاماً، دون الإخلال بالجزاءات المنصوص عليها في المادة (الثانية) من اللائحة، يجوز للأمانة أو البلدية ما يأتي:

١- حجز المركبة أو الآلية المتروكة في ساحة عامة أو موقف عام لمدة تزيد على (سبعة) أيام. فإن لم يراجع صاحبها لتسليمها بعد المدة التي تحدده القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة، فعلى الأمانة أو البلدية اتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً لما تحدده القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة.

٢- حجز الماشية المتروكة سائبة داخل حدود حماية التنمية أو الداخلة ضمن هذه الحدود في المناطق الخضراء المملوكة للأمانة أو البلدية أو لغيرها؛ في حجز خاص لمدة لا تتجاوز (خمسة) أيام. فإن لم يراجع صاحبها لتسليمها بعد المدة التي تحدده القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة، فعلى الأمانة أو البلدية اتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً لما تحدده القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة.

٣- في جميع الأحوال، يتحمل المخالف ما قد يترتب على ما ورد في الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة من نفقات، وتحدد القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة آليات احتسابها.

**المادة (١/٨) :** عند وجود مركبة تالفة أو آلية معطلة متروكة في ساحة عامة أو موقف عام أو شارع عام يتم وضع إشعار على المركبة وإبلاغ صاحب المركبة بر رسالة نصية، وعلى مالكيها اتخاذ الإجراء اللازم ورفعها من مكانها خلال (سبعة) أيام من تاريخ الإشعار. ويتم إشعار الإدارة العامة للمرور ببيانات المركبة.

**المادة (٢/٨) :** إذا لم يتلزم صاحب المركبة أو الآلية بتصحيح الوضع خلال سبعة أيام، يحرر المراقب مخالفة وفقاً لما يحدده جدول المخالفات والجزاءات البلدية، وتتولى الإدارة المختصة في البلدية اتخاذ ما يلزم لسحب المركبة أو الآلية المخالفة وإيداعها الحجز المخصص لذلك، وتحميم المخالف نفقات الحجز والحراسة، ويشعر المخالف بر رسالة نصية تفيد بأن المركبة قد سحب إلى موقع الحجز، ويتم إشعار الإدارة العامة للمرور بذلك.

**المادة (٣/٨) :** تحدد تكاليف الحجز ونفقات الحراسة من الإدارة المختصة في البلدية بناء على المعايير الآتية:

- ١- تكلفة مكان الحجز وتجهيزه وإدارته وحراسته.
- ٢- تكلفة نقل المركبة والآلية.
- ٣- تكلفة متعهد السحب والجزء إن وجد.



**المادة (٤/٨) :** تعلن البلدية في موقعها الإلكتروني وفي الساحات العامة والموافق، تكاليف سحب المركبات والآليات المخالفة.

**المادة (٥/٨) :** إذا لم يراجع المخالف خلال ثلاثة أيام من تاريخ الحجز لاستلام مركبته أو آليته المحجوزة، تشعر البلدية كلاً من المخالف والإمارة أو المحافظة، والإدارة العامة للمرور بذلك لاتخاذ ما يلزم بإبلاغ المخالف بالمراجعة.

**المادة (٦/٨) :** إذا لم يراجع المخالف خلال ثلاثة أشهر من تاريخ المخالفة، فتتخذ البلدية الإجراءات النظامية الازمة لاسترداد تكاليف الحجز والغرامات المستحقة على المخالف.

**المادة التاسعة:**

دون الإخلال بالجزاءات المنصوص عليها في المادة (الثانية) من اللائحة، إذا تجاوز المرخص له بالبناء حدود الترخيص تجاوزاً غير متواافق مع المسموح به في أنظمة البناء؛ وذلك بزيادة نسبة البناء على الحد المسموح به في الترخيص، أو بزيادة الأدوار على العدد المرخص به، أو بعدم الالتزام بالارتفاعات النظامية، أو بغيرها من التجاوزات؛ فترال المخالفة على نفقة المخالف. وفي الحالات التي تصعب فيها الإزالة من الناحية الإنسانية لتأثير ذلك على سلامة المبنى- ويمكن تصحيح المخالفة بإزالة الضرر الناتج منها - فيجازى المخالف بدفع نصف تكلفة البناء محل المخالفة مع إزامه بتصحيحها بإزالة الضرر، على أن يحضر شهادة من مكتب هندسي مؤهل من الوزارة يثبت فيها سلامة المنشآت المقامة.

**المادة (١/٩) :** بعد ضبط المخالفات المشمولة بالمادة التاسعة من اللائحة، يحال محضر الضبط وتقرير المراقب عن المخالفة إلى لجنة فنية في البلدية لتحديد مدى صعوبة الإزالة من الناحية الإنسانية، ومدى إمكانية تصحيحها بإزالة الضرر.

**المادة (٢/٩) :** إذا قررت اللجنة الفنية صعوبة الإزالة، وإمكانية التصحيح، فيحال قرار اللجنة الفنية إلى الإدارة المختصة في البلدية لمتابعة إجراءات المخالفة، ومتطلبة المخالف بالتصحيح وإحضار شهادة من مكتب هندسي مؤهل من الوزارة يثبت فيها سلامة المنشآت المقامة. ويكلف بدفع الغرامة وتنفيذ الجزاء المقرر عن المخالف. وبعد الترخيص والمخططات المرافقة له وفقاً للوضع القائم بعد التصحيح ودفع الرسوم المقررة نظاماً.

**المادة (٣/٩) :** إذا كان قرار اللجنة الفنية يتضمن إمكانية الإزالة أو صعوبة تصحيح المخالفة بإزالة الضرر، فتتول الإدارة المختصة في البلدية متابعة إجراءات إزالة المخالفة.

**المادة (٤/٩) :** يكلف المخالف بإزالة المخالفة على نفقته خلال المدة المحددة في المادة (٢/٣) من تاريخ صدور قرار اللجنة الفنية. فإذا لم يتلزم بذلك تحرر في شأنه مخالفة جديدة وفقاً لجدول المخالفات والجزاءات البلدية، ويعطى مهلة إضافية مماثلة لتصحيح المخالفة.



**المادة (٥/٩) :** إذا لم يلتزم المخالف بتنفيذ الإزالة خلال المدة المحددة في المرة الثانية، فتتولى البلدية مباشرة إجراءات الإزالة بعد اتخاذ الإجراءات النظامية ومخاطبة الإمارة أو المحافظة، وتطلب المخالف بدفع نفقات الإزالة مع الغرامات والجزاءات المقررة.

**المادة (٦/٩) :** تقدر مؤشرات تكاليف البناء - لغرض تقدير قيمة الجزاء - في جدول مستقل يراعي فيه معدلات تكاليف البناء وتصنيف الأمانات والبلديات، ويحدث بشكل دوري كل ثلاث سنوات أو كلما دعت الحاجة.

#### المادة العاشرة:

دون الإخلال بالجزاءات المنصوص عليها في المادة (الثانية) من اللائحة، إذا أقيم مبني دون رخصة نظامية فتنبع الأحكام والإجراءات الآتية:

- ١- إذا كان المبني المقام متعارضاً مع خطوط التنظيم، فيزال المبني على نفقة المخالف.
- ٢- إذا كان المبني المقام لا يتعارض مع خطوط التنظيم، وكان متوافقاً مع المسموح به في أنظمة البناء وليس منه ضرر على المجاورين، أو نتج عن المبني ضرر يمكن إزالته؛ فيجاري المخالف بدفع ربع تكاليف البناء محل المخالففة، ورسوم الرخصة المقررة نظاماً مع إلزامه بتصحيح المخالففة بإزالة الضرر (إن وجد)، على أن يحضر شهادة من مكتب هندي مؤهل من الوزارة يثبت فيها سلامة المنشآت المقامة.
- ٣- إذا كان المقام مخالف لأنظمة البناء، وترتب عليه ضرر على المجاورين، لا يمكن معه تصحيحة بإزالة محل الضرر؛ فيزال المبني على نفقة المخالف.

**المادة (١/١٠) :** يكلف المخالف الذي يقيم مبني متعارضاً مع خطوط التنظيم بإزالة المبني خلال المدة المحددة في المادة (٢/٣) من تاريخ ضبط المخالففة.

**المادة (٢/١٠) :** تتولى اللجنة الفنية المشار إليها في المادة (١/٩) من هذه القواعد، تقدير الضرر من المخالففة الواردة في الفقرة (٢) من المادة العاشرة من اللائحة.

**المادة (٣/١٠) :** يقدر الجزاء الذي يعادل ربع تكاليف البناء وفق الجدول المشار إليه في المادة (٦/٩) من هذه القواعد.

#### المادة الحادية عشرة:

- ١- على صاحب المحل أو المنشأة - أو من ينوب عنه- مراجعة الأمانة أو البلدية إذا طلبت منه ذلك في الحالات التي تحددها القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة.
- ٢- على صاحب المحل أو المنشأة - أو من ينوب عنه- تنفيذ تعليمات الأمانة أو البلدية الصادرة منها وفقاً لما هو مقرر نظاماً.
- ٣- دون الإخلال بالجزاءات المنصوص عليها في المادة (الثانية) من اللائحة، تحدد القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة الإجراءات المرتبطة على عدم التزام صاحب المحل أو المنشأة - أو من ينوب عنه- بما ورد في الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة.



**المادة (١/١١) :** على صاحب المحل أو المنشأة – أو من ينوب عنه – مراجعة الأمانة أو البلدية إذا طلب منه ذلك في الحالات الآتية:

- ١- إذا تطلب الأمر التحقق من صحة بيانات الترخيص أو المعلومات المقدمة من طالب الرخصة.
- ٢- إذا تكرر ارتكاب المخالفات بشكل يوحي للبلدية بعدم استيعاب صاحب المحل أو المنشأة للاشتراطات النظامية.
- ٣- إذا تطلب الأمر تصحيح الوضع بعد المخالفة ولا يمكن معالجة ذلك إلا بحضوره أو حضور من ينوب عنه.
- ٤- إذا تضمن محضر ضبط المخالفات وجود معلومات تستدعي حضوره.

**المادة (٢/١١) :** إذا لم يراجع صاحب المحل أو المنشأة أو من ينوب عنه البلدية في الحالات التي يطلب منه ذلك خلال المهلة المحددة، فيجازى بالغرامة المحددة في جدول المخالفات والجزاءات البلدية، وتضاعف الغرامة إذا لم يراجع خلال مدة إضافية مماثلة.

**المادة (٣/١١) :** مع مراعاة ما ورد في المادة (٢/١١) من هذه القواعد، إذا استمر المخالف في عدم المراجعة، فيغلق المحل أو المنشأة إلى حين المراجعة.

**المادة (٤/١١) :** في المخالفات التي يستدعي الأمر مراجعة المخالف دون انتظار المهلة المحددة في المادة (٢/١١) من هذه القواعد، تطبق البلدية الإجراءات المشار إليها في المادة (٤/٨) من هذه القواعد.

#### **المادة الثانية عشرة:**

- ١- إذا كان لدى الأمانة أو البلدية شك قوي بوقوع مخالفة بلدية جسيمة، فيجوز لها التحفظ على المواد أو الأدوات المتعلقة بهذه المخالفة المشكوك في وقوعها، أو حجزها، أو إغلاق المحل أو المنشأة مدة لا تتجاوز (ثلاثة) أيام، يتخذ بعدها الإجراء اللازم وفقاً للائحة والقرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة.
- ٢- يتحمل المخالف التلف الذي أصاب المواد أو الأدوات – بسبب التحفظ عليها أو حجزها – المستعملة في المخالفة البلدية الجسيمة وفقاً لما ورد في الفقرة (١) من هذه المادة، ويتحمل المخالف كذلك النفقات التي قد تترتب على ذلك التحفظ أو الحجز. وتعوض الأمانة أو البلدية صاحب الشأن عن التلف الذي أصاب تلك المواد أو الأدوات المحجوزة أو المحفوظة عليها وعن أي نفقات قد تترتب على ذلك التحفظ أو الحجز إذا لم يثبت وقوع المخالفة البلدية الجسيمة.
- ٣- تحدد القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة الأحكام الازمة لما ورد في هذه المادة.

**المادة (١/١٢) :** عندما يلاحظ المراقب أو يرده بلاغ بوقوع مخالفة بلدية جسيمة، فيجب عليه اتخاذ الإجراءات الازمة للتحقق من الملاحظة أو البلاغ، وتدوين مشاهداته وما يظهر له من دلائل وقرائن على وقوع المخالفة.



**المادة (٢/١٢) :** إذا أظهرت القرائن وجود شك قوي بوقوع المخالفة البلدية الجسيمة، فيتخذ الإجراءات الازمة لحجز الأدوات أو المواد المتعلقة بهذه المخالفة أو التحفظ عليها متى كان بقاء هذه الأدوات والمواد يزيد من أثر المخالفة أو يؤثر على إثبات وقوعها، وبعد تقريراً بذلك لاستكمال الإجراءات.

**المادة (٣/١٢) :** إذا كان بقاء المواد أو الأدوات المستخدمة في المخالفة الجسيمة لا يؤثر على الضرر الناتج عن المخالفة أو على إثبات وقوعها، فلا تطبق إجراءات الحجز والتحفظ مهما كانت جسامنة المخالفة.

**المادة (٤/١٢) :** تحدد الآليات الازمة للحجز والتحفظ على المواد والأدوات في جدول مستقل يصدر به قرار من الوزير، يراعى فيه أنواع المخالفات التي تطبق عليها هذه الآليات والاحتياطات الازمة لعدم تلف المواد أثناء الحجز أو التحفظ، أو تلافي تأثيراتها الضارة، وطريقة إدارتها والتعامل معها.

#### المادة الثالثة عشرة:

لا يترتب على ضبط المواد والأدوات المستعملة في المخالفة إتلافها إلا إذا ثبت أنها غير صالحة للاستخدام، وتحدد القرارات التنفيذية الصادرة بموجب اللائحة الأحكام والإجراءات الازمة لما ورد في هذه المادة.

**المادة (١/١٣) :** تحدد لجنة فنية في كل إدارة مختصة بحسب نوع المخالفة الشروط والإجراءات التي تحدد مدى صلاحية المواد أو الأدوات للاستخدام.

**المادة (٢/١٣) :** إذا كانت المواد أو الأدوات المستخدمة في المخالفة غير صالحة للاستخدام، فتتخذ البلدية الإجراءات الازمة لإتلافها، بعد إثبات المخالفة وإصدار قرار العقوبة، ويتحمل المخالف نفقات الحجز والتحفظ والإتلاف.

#### المادة الرابعة عشرة:

يجوز للأمانة أو البلدية إسناد مهام الرقابة والتفتيش عن المخالفات إلى القطاع الخاص، وفقاً للإجراءات النظامية ذات الصلة.

**المادة (١/١٤) :** تعد الأمانة أو البلدية الشروط والإجراءات المقترنة بإسناد مهمة الرقابة والتفتيش عن المخالفات إلى القطاع الخاص، وترفق دراسة تتضمن المعلومات والإحصاءات الازمة عن المخالفات البلدية، وتراجع الجهة المختصة في الوزارة هذا الاقتراح، وتنصي بما تراه في شأنه.

**المادة (٢/١٤) :** إذا رأت الجهة المختصة في الوزارة التوصية بإسناد مهمة الرقابة والتفتيش في بلدية معينة إلى القطاع الخاص فترفع توصيتها إلى الوزير متضمنة الإجراءات النظامية الازمة.

**المادة (٣/١٤) :** إذا تقرر إسناد مهمة الرقابة والتفتيش إلى القطاع الخاص واستكملت الإجراءات النظامية، تعلن البلدية - في مناسبة عامة - عن رغبتهما في إسناد هذه المهمة إلى القطاع الخاص وفق الإجراءات النظامية.



**المادة (١٤) :** للبلدية الاستعانة بمراقبين من الجهات الحكومية أو الخاصة عن طريق التعاقد بحيث يعملون تحت إشراف الإدارة المختصة في البلدية، على أن تطبق فيما يرشح لتسميته مراقباً الشروط المنصوص عليها في المادة (٤) من هذه القواعد.

**المادة الخامسة عشرة:**

يصدر الوزير القرارات التنفيذية الازمة لائحة في حدود ما تقضى به من أحكام.

**المادة السادسة عشرة:**

- ١- للوزير - أو من يفوضه - منح من يساعد في الكشف عن مخالفة مكافأة مالية تشجيعية لا تزيد على (٢٥%) من مبلغ الغرامة المحصلة؛ بشرط ألا يكون من الموظفين أو العاملين في الأمانة أو البلدية أو من المستعان بهم في شأن ضبط المخالفات أو أداء مهام الرقابة أو التفتيش، ويضع الوزير بالاتفاق مع وزير المالية شروطاً وضوابط لهذا الغرض.
- ٢- للوزير - أو من يفوضه - منح من يتولى ضبط المخالفات أو أداء مهام الرقابة أو التفتيش من المتميزين مكافآت لغرض تحسين الأداء، ويضع الوزير بالاتفاق مع وزير المالية شروطاً وضوابط لهذا الغرض.

**المادة (١٦) :** تطبق ضوابط منح مكافآت المبلغين على البلاغات المنتجة التي تقدم وفقاً للفقرة (١) من المادة السادسة عشرة من اللائحة متى توافرت فيها شروط الاستحقاق.

**المادة (٢٦) :** تطبق ضوابط منح مكافآت المراقبين المتميزين وفقاً للفقرة (٢) من المادة السادسة عشرة من اللائحة متى توافرت لهم شروط الاستحقاق.

**المادة السابعة عشرة:**

تحل اللائحة محل لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢١٨) وتاريخ ١٤٢٢/٨/٦، وتلغى هذه اللائحة ما يتعارض معها من أحكام.

**المادة الثامنة عشرة:**

يعمل باللائحة بعد مرور (ثلاثين) يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية. ويجوز بقرار من الوزير زيادة هذه المدة لبعض أحكام اللائحة بما لا يتجاوز (مائة وثمانين) يوماً من تاريخ النشر.





وزارة الشؤون البلدية  
والقروية والإسكان

## جدول المخالفات والجزاءات البلدية

الصادر بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠٢٠٤٤٩٧ في ١٢/٣/١٤٤٣ هـ

الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالرimal حسب تصنيف الأمانات والبلديات										الوحدة	العقوبة التبعية*	الإجراء في حال التكرار	التبيه	إيضاحات					
		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس															
١	مخالفات الأنشطة التجارية																				
١/١	مخالفات محلات الصحة العامة																				
١/١/١	مخالفات المبى والتجهيزات																				
١/١/١/١	عدم كفاءة أجهزة التكيف أو عدم كفايتها لتكون درجة الحرارة داخل المحل لا تتجاوز ٢٥ درجة مئوية.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠															
٢/١/١/١	تسرب المياه من أجهزة التكيف أو تجمع المياه في أوعية مكشوفة.	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠															
٣/١/١/١	مخالفة تعليمات الإنشاءات الداخلية بحيث لا تسمح بسهولة وتسليم العمليات مع حركة العاملين والمعدات.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠															
٤/١/١/١	عدم الالتزام بمتطلبات الأرضيات.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠															
٥/١/١/١	عدم تركيب الزجاج الشفاف الذي يسمح بالرؤى في واجهة المحل.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠															
٦/١/١/١	وجود عيوب في زجاج الواجهة (الخدوش أو لحامات أو الثقوب، أو أي عيوب أخرى).	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠															
٧/١/١/١	استخدام درج خارجي مصنوع من مواد غير آمنة أو غير مقاومة للانزلاق.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠															
٨/١/١/١	عدم نظافة الجدران والأسقف أو وجود تشققات أو عيوب بها.	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠															
٩/١/١/١	استخدام الأسقف غير ناعمة التشت琵 أو غير مطلية بدهان.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠															
١٠/١/١/١	استخدام سقف مستعار يتأثر بالرطوبة.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠															
١١/١/١/١	عدم تنفيذ مائق - دورة مياه - موقف سيارة خاص بالأشخاص ذوي الإعاقة.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠															
١٢/١/١/١	عدم إجراء الصيانة أو التنظيف أو التطهير أو التعقيم لكافة الأدوات والمعدات والتجهيزات بصفة مستمرة، أو عدم صلاحيتها.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠															
١٣/١/١/١	عدم توفير الأجهزة والمعدات الصالحة المطلوبة للعمل والمناسبة للغرض.	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠															

\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٣) من القواعد التنفيذية



الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات							الوحدة	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	التبليغ	إيضاحات
		الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول							
١٤/١/١	عدم توفر مصيدة (حشرات أو قوارض) واحدة على الأقل.	٥٠٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**			
١٥/١/١	عدم تركيب سخان مياه في محلات صوالين العلاقة الرجالية أو محلات التزيين النسائي.	٥٠٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**			
١٦/١/١	أي مخالفة لمتطلبات المباني أو التجهيزات لم تحدد لها عقوبة معينة.	٥٠٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠	للمخالفة		ينطبق	مع تصحيح المخالفة**			
٢/١/١	مخالفات محلات العلاقة الرجالية												
١/٢/١/١	استخدام لمبة عاديّة بجهاز التعقيم بدلاً من لمبة الأشعة فوق البنفسجية المخصصة للتعقيم.	٥٠٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة		مع تصحيح المخالفة**			
٢/٢/١/١	عدم استخدام أدوات العلاقة ذات الاستخدام الواحد للمساءلة مثل (شفرة بلاستيكية للحلاقة، رداء بلاستيك، شريط لاصق للعنق، فرشاة رقبة الوجه، ممحاة طيبة) وفقاً للمواصفات القياسية المعتمدة.	٢,٠٠٠	١,٦٠٠	١,٣٠٠	٨٠٠	٤٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*		مخالفة جسيمة مع تصحيح المخالفة**			
٣/٢/١/١	استخدام الإسفنج أو الفرش متعددة الاستخدامات في وضع مساحيق على البشرة أو الرأس، أو استخدام فرشاة الوجه متعددة الاستخدام لإزالة بقايا الشعر بعد الحلاقة.	٢,٠٠٠	١,٦٠٠	١,٣٠٠	٨٠٠	٤٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة		مع تصحيح المخالفة**			
٤/٢/١/١	عدم وجود خزنة لحفظ الأدوات بعد تطيرها وتعقيمها أو عدم وجود خزنة لحفظ مستلزمات العلاقة الجديدة أو خزنه لحفظ المنظفات والمطهرات.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**			
٥/٢/١/١	عدم توفير حوض خاص لغسل الشعر.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**			
٦/٢/١/١	استخدام فوط أو مرايل قماشية بدلاً من المناشف الورقية عالية الامتصاص أثناء تقديم الخدمة.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**			
٧/٢/١/١	عدم تقديم الخدمة للأشخاص ذوي الإعاقة على الكرسي المتحرك الخاص به أو على كرسي المجل إذا رغب بذلك.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة		مع تصحيح المخالفة**			
٨/٢/١/١	وجود نشاط حلاقة للأطفال محبر وغير مقصول عن كرمي العلاقة الرجالية.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**			
٩/٢/١/١	تقديم خدمة العلاقة لأي مستفيد يوجد في وجهه طفح جلدي أو لديه أعراض مرضية في فروة رأسه.	٢,٠٠٠	١,٦٠٠	١,٣٠٠	٨٠٠	٤٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*		مخالفة جسيمة			

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية



الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات	الوحدة	العقوبة التبعية*	الإجراء في حال التكرار	التبيه	إيضاحات					
								الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول
١٠/٢/١/١	القيام بالأعمال الطيبة الخاصة بمعالجة بعض الأمراض الجلدية بالوجه أو الرأس.	إغلاق المحل لمدة أسبوع*	مضايقة الغرامة	لل محل	مخالف جسيمة	يُنطبق	مع تصحیح المخالفة**	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠
١١/٢/١/١	تخزين حقيبة أدوات العلاقة المستفيد داخل المحل.	مضايقة الغرامة	لكل حقيبة	ممخالفة جسيمة مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	مع تصحیح المخالفة**	مضايقة الغرامة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠
١٢/٢/١/١	استخدام أجهزة ذات استخدام طبي.	مضايقة الغرامة	لكل جهاز	إغلاق المحل لمدة أسبوع*	ممخالفة جسيمة مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	ممخالفة جسيمة مع تصحیح المخالفة**	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠
١٣/٢/١/١	استخدام أصباغ الشعر أو المستحضرات أو خلطات غير مسموح بها أو غير مطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة أو غير مرخصة أو مجهلة المصدر أو ذات ادعاء طبي.	مضايقة الغرامة	لل محل	إغلاق المحل لمدة أسبوع*	ممخالفة جسيمة مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	ممخالفة جسيمة مع تصحیح المخالفة**	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠
١٤/٢/١/١	عدم توفير ملصقات إرشادية وتوعوية لترسيخ الممارسات الصحيحة السليمة.	مضايقة الغرامة	لل محل	مضايقة الغرامة	مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	مع تصحیح المخالفة**	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠
١٥/٢/١/١	عدم توفير طاولة لتقديم الخدمة أو وجود مرايا بها تشلاقات أو عيوب أو وجود كراسي لتقديم الخدمة غير ملساء أو بها تشلاقات.	مضايقة الغرامة	لل محل	مضايقة الغرامة	مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	مع تصحیح المخالفة**	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠
١٦/٢/١/١	زيادة عدد الكراسي الخاصة بتقديم الخدمة عن العدد المسموح به أو نقص المسافة بين كرسي الخدمة والأخر عن ١,٥ م.	مضايقة الغرامة	لل محل	مضايقة الغرامة	مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	مع تصحیح المخالفة**	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠
١٧/٢/١/١	عدم توفير كراسي يأشكال تناسب مع حجم وعمر الطفل في محلات حلقة الأطفال.	مضايقة الغرامة	لل محل	مضايقة الغرامة	مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	مع تصحیح المخالفة**	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠
١٨/٢/١/١	استخدام الشبة.	مضايقة الغرامة	لل محل	مضايقة الغرامة	مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	مع تصحیح المخالفة**	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠
١٩/٢/١/١	أي مخالفة لاشتراطات محلات العلاقة الرجالية لم تحد لها عقوبة معينة.	للمخالفة	لل محل	مضايقة الغرامة	مع تصحیح المخالفة**	يُنطبق	مع تصحیح المخالفة**	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠
٣/١/١	مخالفات محلات التزين النسائي											
١/٣/١/١	استخدام واجهة تتيح رؤية من بالداخل في محلات التزين النسائي.	مضايقة الغرامة	لل محل	إغلاق المحل إلى حين تصحیح المخالفة	مضايقة الغرامة			٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠
٢/٣/١/١	وجود كاميرات داخل محلات التزين النسائي.	مضايقة الغرامة	لكل كاميرا	إغلاق المحل لمدة أسبوعين*	مضايقة الغرامة			٤,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠
٣/٣/١/١	عدم توفير دورة مياه واحدة ومفسلة أيدي على الأقل في محلات التزين النسائي.	مضايقة الغرامة	لل محل	مضايقة الغرامة	مع تصحیح المخالفة**			٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٣) من القواعد التنفيذية



الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات							الوحدة	العقوبة التبعية*	الإجراء في حال التكرار	التبه	إيضاحات
		الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول							
٤/٣/١/١	وجود أكثر من مدخل للمحل عدا مخرج الطوارئ في محلات التزين النسائي.	٥,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	١,٠٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
٥/٣/١/١	عدم وجود لوحة بمنع دخول الرجال في محلات التزين النسائي.	٥٠٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
٦/٣/١/١	عدم توفير كرسي خدمة واحد على الأقل.	٢,٠٠٠	١,٦٠٠	١,٢٠٠	٨٠٠	٤٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
٧/٣/١/١	استخدام مساحيق ومستحضرات غير مطابقة للمواصفات الفيروسية المعتمدة.	٥,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	١,٠٠٠			للمحل	إغلاق المحل لمدة أسبوع*	مضاعفة الغرامة	ينطبق	
٨/٣/١/١	تصنيع أو ابتكار خلطات لأغراض تجميلية أو طيبة لاستخدامها أو بيعها للزبائن.	١٠,٠٠٠	٨,٠٠٠	٦,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢,٠٠٠			لكل خلطة	إغلاق المحل لمدة أسبوع*	مضاعفة الغرامة	مخالفة جسيمة	
٩/٣/١/١	مخالفات اشتراطات حفظ وتخزين منتجات التجميل.	٢,٠٠٠	١,٦٠٠	١,٢٠٠	٨٠٠	٤٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
١٠/٣/١/١	ترك أدوات التجميل مكشوفة، في غير وقت استخدامه للزبائن.	٥٠٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
١١/٣/١/١	استخدام منتجات تجميل منتهية الصلاحية.	٢,٠٠٠	١,٦٠٠	١,٢٠٠	٨٠٠	٤٠٠			لكل منتج	مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	مخالفة جسيمة	ينطبق	
١٢/٣/١/١	أي مخالفة لاشتراطات محلات التزين النسائي لم تحدد لها عقوبة معينة.	٥٠٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠			للمخالفة		مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
٤/١/١	مخالفات مخالل الملابس والمنسوجات والسجاد												
١/٤/١/١	وضع الملابس على الأرض مباشرة في محلات غسيل الملابس.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
٢/٤/١/١	عدم الفصل بين مكان التسلیم للملابس النظيفة عن مكان الكي.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
٣/٤/١/١	عدم تزويد مكان التسلیم بطاولة من الخشب أو الألuminium أو الشایر أو البناء (مکسیس بالقیشانی) ويكون سطحها من الرخام أو الجرانيت أو ما يماثله من حيث الجودة والمظهر وسهولة التنظيف.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	
٤/٤/١/١	عدم توفير ملصقات إرشادية لتنظيم الخدمة وكيفية استخدام الغسالات والمغففات في محلات الخدمة الذاتية.	٥٠٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	١٠٠			للمحل	مضاعفة الغرامة	مع تصحیح المخالفه**	ينطبق	



\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية

الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والمليديات	الوحدة	العقوبة التبعية*	الإجراء في حال التكرار	التبيه	إيضاحات						
								الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول	
٥/٤/١/١	عدم إيصال مصدر البخار بالتصريف.	٢,٠٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	يُنطبق مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٤٠٠	
٦/٤/١/١	عدم وجود (س سور كمبرالية أو أنابيب مقاومة للصدأ في مفاسل الملابس والمنسوجات والسجاد).	٢,٠٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	يُنطبق مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٤٠٠	
٧/٤/١/١	عدم التقيد بالمتطلبات الخاصة باستقبال ملابس المرضى أو منسوجات المستشفيات أو متطلبات عمليات الغسيل أو حماية العاملين.	٤,٠٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة			مع تصحيح المخالفة**	٨٠٠	١,٦٠٠	٢,٤٠٠	٣,٢٠٠	٨٠٠	
٨/٤/١/١	عدم تخصيص مكان ومفاسل مستقلة لغسل الملابس المستشفيات.	٥,٠٠٠	للمحل	إغلاق المحل لحين توفير المكان والمفاسل المخصصة لذلك			مع تصحيح المخالفة**	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	
٩/٤/١/١	عدم وجود أكياس نظيفة لتعليق الملابس المكونة أو عدم نظافتها.	١,٠٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	يُنطبق مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	٢٠٠	
١٠/٤/١/١	عدم تغطية طاولة الكي بقمash نظيف.	٥٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	يُنطبق مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	١٠٠	
١١/٤/١/١	عدم الفصل بين أقسام المغسلة حسب متطلبات الاشتراطات البلدية لنشاط مفاسل الملابس والمنسوجات والسجاد.	١,٠٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة			مع تصحيح المخالفة**	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	٢٠٠	
١٢/٤/١/١	عدم تخصيص مكان للمولد الكهربائي وصرف البخار بطريقة صحيحة أو عدم الالتزام بمساحات الفراغات حول الآلات حسب دليل المستخدم للآلية.	١,٠٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة			مع تصحيح المخالفة**	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	٢٠٠	
١٣/٤/١/١	عدم توفير حاويات من البلاستيك أو المعدن مقاومة للصدأ أو غير نظيفة لحفظ الملابس والمفروشات لحين غسلها.	٥٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة	يُنطبق مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	١٠٠	
١٤/٤/١/١	مخالفة متطلبات المستودع في مفاسل الملابس والسجاد والمنسوجات.	٢,٠٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة			مع تصحيح المخالفة**	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٤٠٠	
١٥/٤/١/١	عدم وجود عقد بين المستشفيات أو المؤسسات الصحية ومفاسل ملابس المرضى ومنسوجات المستشفيات لتقديم الخدمات.	٢,٠٠٠	للمحل	إغلاق المحل لحين توفر العقد اللازم	يُنطبق مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مع تصحيح المخالفة**	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٤٠٠	
١٦/٤/١/١	استقبال ملابس الأصحاء في مفاسل ملابس المرضى.	٣,٠٠٠	للمحل	مضاعفة الغرامة				٦٠٠	١,٢٠٠	١,٨٠٠	٢,٤٠٠	٦٠٠	



\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من المعاودات التنفيذية



وزارة الشؤون البلدية  
والقروية والسكنى

الإيجابات	التبيه	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات					المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول		
			مضاعفة الغرامة	للمحل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	استقبال ملابس المرضى في أكياس غير محكمة الغلق من المستشفيات أو المراكز وبدون لوان تميز خطوطها.	١٧/٤/١/١
			مضاعفة الغرامة	لكل عامل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	استخدام عاملة غير مدربة أو غير منخصصة في محلات مغاسل الملابس ومنسوجات المستشفيات.	١٨/٤/١/١
مع تصريح المخالفة**	يُنطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	٦٠٠	١,٢٠٠	١,٨٠٠	٢,٤٠٠	٣,٠٠٠	ممارسة الخصيل في محلات الاستلام والتسلیم.	١٩/٤/١/١
مع تصريح المخالفة**	يُنطبق	مضاعفة الغرامة		لكل قسم	٦٠	١٢٠	١٨٠	٢٤٠	٣٠٠	عدم تركيب جهاز قياس درجة الحرارة في أقسام المنشأة في مغاسل الملابس والسجاد والمنسوجات.	٢٠/٤/١/١
مع تصريح المخالفة**	يُنطبق	مضاعفة الغرامة		للمنشأة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عدم كتابة بيانات المفسلة على سيارات النقل حسب المتطلبات.	٢١/٤/١/١
مع تصريح المخالفة**	يُنطبق	مضاعفة الغرامة		للمنشأة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عدم وجود سجل لتدوين كافة بيانات التوصيل المنزلي.	٢٢/٤/١/١
	يُنطبق	مضاعفة الغرامة		للمنشأة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عدم تثبيت الأجهزة والمعدات الالزمة في وسيلة النقل بطريقة محكمة.	٢٣/٤/١/١
	يُنطبق	مضاعفة الغرامة		للمنشأة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	عدم تعليق الملابس بشكل جيد ومرتب على سيور أو أنابيب في خدمة توصيل الملابس الجاهزة للتسلیم.	٢٤/٤/١/١
مع تصريح المخالفة**	يُنطبق			للمخالفة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	أي مخالفة لاشتراطات مغاسل الملابس والمنسوجات والسجاد لم تحد لها عقوبة معينة.	٢٥/٤/١/١
مخالفات النظافة العامة في محلات الصحة العامة											٥/١/١
		مضاعفة الغرامة		للمحل	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	تراكم النفايات وعدم التخلص منها أولاً بأول.	١/٥/١/١
		مضاعفة الغرامة		للمحل	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	تدني مستوى نظافة مغاسل الأيدي أو دورات المياه.	٢/٥/١/١
		مضاعفة الغرامة		للمحل	٣٠٠	٦٠٠	٩٠٠	١,٢٠٠	١,٥٠٠	استخدام مناشف قماشية متعددة الاستخدام في تنظيف الأسطح والأدوات وخلافه.	٣/٥/١/١
		مضاعفة الغرامة		للمحل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	تراكم الأتربة والأوساخ على الأسقف والجدران والأرضيات أو مصادر الإضاءة أو وجود حشرات عليها.	٤/٥/١/١
مع تصريح المخالفة**	يُنطبق			للمحل	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	عدم وضع لوحة أو ملصق ارشادي في مكان بارز باتباع قواعد النظافة العامة.	٥/٥/١/١
مع تصريح المخالفة**	يُنطبق	مضاعفة الغرامة		لكل حاوية	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	عدم وجود حاوية نفايات مغطاة ولا تفتح باليد.	٦/٥/١/١
مع تصريح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمحل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	وجود آفات صحة عامة حية أو ميتة داخل المنشأة أو مخلفاتها.	٧/٥/١/١

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٣) من القواعد التنفيذية



الرقم	المخالفة	قيمة الغرامات بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات									الوحدة	العقوبة التبعية*	الإجراء في حال التكرار	التبه	إيضاحات
		الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول									
٨/٥/١/١	أي مخالفة لمتطلبات الصحة العامة أو النظافة لم تحدد لها عقوبة معينة.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	للمخالفة	لكل عامل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	ينطبق	مع تصحیح المخالفه**
٦/١/١	<b>مخالفات الشهادة الصحية</b>														
١/٦/١/١	عدم استخراج شهادة صحية لأي عامل يستوجب عمله حصوله عليها.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	لكل عامل	لكل عامل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ينطبق	مخالفه جسمیه
٢/٦/١/١	عدم تجديد الشهادة الصحية لأي عامل يستوجب عمله حصوله عليها.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	لكل شهادة	لكل شهادة	٤٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ينطبق	مضاعفة الغرامه
٣/٦/١/١	تغير بيانات الشهادة الصحية.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	لكل شهادة	لكل شهادة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ينطبق	مضاعفة الغرامه
٤/٦/١/١	تلف الشهادة الصحية وصعوبة التعرف على بياناتها.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	لكل شهادة	لكل شهادة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ينطبق	مع تصحیح المخالفه**
٧/١/١	<b>مخالفات سجل الرقابة الصحية</b>														
١/٧/١/١	عدم وجود سجل الرقابة الصحية أو عدم إبرازه للمختصين بأعمال الرقابة والتتفتيش في المناطق التي لا تطبق نظام الرقابة الصحية الإلكترونية.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	المخالفة	المخالفة	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	ينطبق	مضاعفة الغرامه
٢/٧/١/١	العيت أو إحداث تغيير ببيانات أو الملحوظات المدونة بالسجل سواء بالكشط أو المحو أو الإزالة أو بأي طريقة أخرى.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	المخالفة	المخالفة	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	ينطبق	مضاعفة الغرامه
٨/١/١	<b>مخالفات العاملين في محلات الصحة العامة</b>														
١/٨/١/١	وجود عمال ظهر لهم أعراض مرضية أو بهم جروح أو بثور.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عن كل عامل	عن كل عامل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠		
٢/٨/١/١	تدني مستوى النظافة الشخصية أو عدم غسل اليدين، تقطيم الأظافر) أو كشف شعر الرأس وإبطاله.	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	عن كل عامل	عن كل عامل	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	ينطبق	
٣/٨/١/١	عدم ارتداء العاملين (القفازات والكمامات وغطاء الشعر والزي الموحد) أثناء ساعات العمل.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عن كل عامل	عن كل عامل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ينطبق	
٤/٨/١/١	عدم ارتداء العاملين في محلات مفاسل الملابس ملابس خاصة وأخذية بالإضافة مانعة للإذلاق أثناء العمل.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عن كل عامل	عن كل عامل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ينطبق	
٥/٨/١/١	تشغيل عمال ثبت بالتحاليل الطبية إصابةهم بملوكريات أو الفيروسات المرضية، أو أمراض معدية.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عن كل عامل	عن كل عامل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠		
٦/٨/١/١	ممارسة العاملين العادات الصحية الخاطئة أثناء العمل (لس الأنف والقم، التمحيط، البصق...).	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	عن كل عامل	عن كل عامل	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	ينطبق	

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٣) من القواعد التنفيذية



إيضاحات	التبغ	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول			
	ينطبق			عن كل عامل	٥٠	١٠٠	١٥٠	٢٠٠	٢٥٠	تناول المأكولات والمشروبات أثناء العمل في أماكن غير مخصصة لها.	٧/٨/١/١	
	ينطبق			المخالف	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	تخزين الأغراض الشخصية للعاملين في غير الأماكن المخصصة لها.	٨/٨/١/١	
	ينطبق			عن كل عامل	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	النوم في أماكن العمل أو التدخين فيها.	٩/٨/١/١	
مخالفات محلات التجارية											٢/١	
مخالفات محلات الخياطة											١/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	عدم توفير حواجز أو مسافات بين مكان الخياطة.	١/١/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	عدم استخدام خزانة أو أرفف في حال وجود رولات الأقمشة في المحل.	٢/١/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	زيادة ارتفاع الأرفف في منطقة العرض عن (٢) شاملاً السلع المعروضة.	٣/١/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	وضع سلع أو منتجات على أرضية المحل.	٤/١/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق			للمخالفة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	أي مخالفة لاشتراطات محلات الخياطة لم تحدد لها عقوبة معينة.	٥/١/٢/١	
مخالفات محلات بيع قطع الغيار (المسيارات والشاحنات والدراجات النارية)											٢/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	زيادة ارتفاع الأرفف في منطقة العرض عن (٢) شاملاً السلع المعروضة.	١/٢/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	وضع سلع أو منتجات على أرضية المحل.	٢/٢/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	نقص عرض المركبات والمسارات بين الأرفف إلى أقل من ٧ سم.	٣/٢/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عرض سلع على سطح طاولة المحاسبة.	٤/٢/٢/١	
مع تصريح المخالفة**	ينطبق			للمخالفة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	أي مخالفة لاشتراطات محلات بيع قطع الغيار لم تحدد لها عقوبة معينة.	٥/٢/٢/١	

\* مع مراعاة المادة (٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢) من القواعد التنفيذية



الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات							العنوان	
		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	الرابع	الخامس		
٣/٢/١	مخالفات بيع منتجات التبغ، وتقديم الشيشة في المقاهي والمطاعم									
١/٣/٢/١	تقديم الشيشة دون تصریح.	١٠,٠٠٠	٨,٠٠٠	٦,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	للمقهي/ للمطعم	للمقهي/ للمطعم	إخلال نشاط تقديم الشيشة حتى الحصول على التصریح	مضاعفة الغرامة وإغلاق المقهي/المطعم لمدة أسبوع*
٢/٣/٢/١	مكان تجهیز الشيشة في واجهة المقهي أو المطعم.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمقهي/ للمطعم	للمقهي/ للمطعم	مضاعفة الغرامة وإغلاق المقهي/المطعم لمدة أسبوع*	مع تصريح المخالفة** ينطبق
٣/٣/٢/١	خلط التبغ داخل المقهي أو المطعم.	٥,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	١,٠٠٠	للمقهي/ للمطعم	للمقهي/ للمطعم	مضاعفة الغرامة وإغلاق المقهي/المطعم لمدة أسبوع*	مع تصريح المخالفة** ينطبق
٤/٣/٢/١	سوء حفظ ونظافة المعرض والجرار.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمقهي/ للمطعم	للمقهي/ للمطعم	مضاعفة الغرامة	مخالفة جسمية
٥/٣/٢/١	عدم تزويد الزبائن (بمسمى) خاص لكل شخص.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمقهي/ للمطعم	للمقهي/ للمطعم	مضاعفة الغرامة وإغلاق المقهي/المطعم لمدة أسبوع*	مخالفة جسمية
٦/٣/٢/١	تقديم الشيشة إلى من هم أقل من (١٨) سنة.	٥,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	١,٠٠٠	للمقهي/ للمطعم	للمقهي/ للمطعم	مضاعفة الغرامة وإغلاق المقهي/المطعم لمدة أسبوع*	مخالفة جسمية
٧/٣/٢/١	بيع السجائر في محلات أو في منافذ بيع ذات مساحة أقل من المساحة المسموح بها.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمخالفة	للمخالفة	مضاعفة الغرامة	مع تصريح المخالفة** ينطبق
٨/٣/٢/١	أي مخالفة لاشتراطات بيع منتجات التبغ، وتقديم الشيشة في المقاهي والمطاعم لم يحددها عقوبة معينة.	١,٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	للمخالفة	للمخالفة	مضاعفة الغرامة	مع تصريح المخالفة** ينطبق
٣/١	مخالفات نفاثات الأنشطة التجارية									
١/٣/١	عدم وجود أو عدم سريان عقد نقل النفاثات التجارية.	٨٠٠	٦٤٠	٤٨٠	٣٢٠	١٦٠	للمحل	للمحل	مضاعفة الغرامة	مع تصريح المخالفة**
٢/٣/١	امتلاء حاويات النفاثات التجارية لدرجة تشوهها للمنظر البصري وتناثر النفاثات منها.	٨٠٠	٦٤٠	٤٨٠	٣٢٠	١٦٠	للمحل	للمحل	مضاعفة الغرامة	
٣/٣/١	عدم توفير حاويات للأسوق المركبة.	٣,٠٠٠	٢,٤٠٠	١,٨٠٠	١,٢٠٠	٦٠٠	لكل سوق	لكل مرفق إيواء	مضاعفة الغرامة	
٤/٣/١	عدم توفير حاويات لمراافق الإيواء.	٢,٥٠٠	٢,٠٠٠	١,٥٠٠	١,٠٠٠	٥٠٠	لكل مرفق إيواء	لكل مرفق إيواء	مضاعفة الغرامة	



\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية

الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات	الوحدة	العقوبة التبعية*	الإجراء في حال التكرار	التبيه	إيضاحات					
								الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول
٥/٣/١	عدم توفير حاويات تتناسب كمية النفايات المنتجة اليومية للنشاط.	٦٤٠	للمحل	١٦٠	٣٢٠	٤٨٠	٨٠٠					
٦/٣/١	عدم وضع النفايات حسب نوعها في المكان المخصص لها (فرز النفايات).	٤٠٠	للمخالف	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٥٠٠					
٧/٣/١	وضع حاويات غير مرخصة في الأماكن العامة.	٤٠٠	للمخالف	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٥٠٠					
٨/٣/١	استغلال عامل النظافة أثناء فترة عمله وتشغيله من قبل الأشخاص أو المحلات.	٢٠٠	للمخالف	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠					
٤/١	مخالفات الرخصة ومزاولة النشاط											
١/٤/١	مزاولة النشاط دون الحصول على ترخيص.	٥,٠٠٠	للمحل/للمنشأة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠					
٢/٤/١	عدم إبراز الرخصة في مكان واضح.	٥٠٠	للمحل/للمنشأة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠					
٣/٤/١	عدم وضوح بيانات الرخصة.	٥٠٠	للمحل/للمنشأة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠					
٤/٤/١	عدم تجديد الرخصة بعد انتهاءها.	١,٠٠٠	للمحل/للمنشأة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨,٠٠					
٥/٤/١	الاستمرار في مزاولة النشاط برخصة منتهية دون تجديد.	٢,٠٠٠	للمحل/للمنشأة	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠					
٦/٤/١	عدم إبراز رمز (QR) الخاص بالرخصة في مكان ظاهر يكون الوصول له متاحاً عند إغلاق المنشأة أو المحل.	٥٠٠	للمحل/للمنشأة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠					
٧/٤/١	مزاولة نشاط إضافي للنشاط المرخص له دون الحصول على ترخيص.	٥,٠٠٠	للنظام	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠					
٨/٤/١	ممارسة نشاط غير مطابق للرخصة.	٥,٠٠٠	للمحل/للمنشأة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠					

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٣) من القواعد التنفيذية



الإيصالات	التبيه	الإجراءات في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات					المخالفه	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول		
			تطبيق المادة (٢/١) من القواعد التنفيذية	للمحل/للمنشأة	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	مزاولة النشاط قبل استكمال إجراءات الترخيص.	٩/٤/١
		مضاعفة الغرامة		للمحل/للمنشأة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	مزاولة النشاط بعد الساعة الثانية عشرة صباحاً لجميع الأنشطة التجارية - باستثناء نشاط محلات التزين النسائي - دون الحصول على تصريح ٢٤ ساعة.	١٠/٤/١
		مضاعفة الغرامة		للمحل	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	مزاولة النشاط بعد الساعة العاشرة ليلاً دون الحصول على تصريح ٢٤ ساعة في محلات التزين النسائي.	١١/٤/١
مع تصحيح المخالفه**		مضاعفة الغرامة		للمحل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	ممارسة النشاط خارج حدود المحلات المخصصة لها أو استخدام الأرصقة العامة أو مناطق الازدحام في الأعمال الخاصة بال محل (بدون ترخيص إشغال رصيف).	١٢/٤/١
مع تصحيح المخالفه**	ينطبق			للمحل	٤٠	٨٠	١٢٠	١٦٠	٢٠٠	عدم وضع لوحة أو ملصق أو شاشة الكترونية داخل المحل يبين فيها أرقام البلاغات الخاصة بالجهات ذات العلاقة.	١٣/٤/١
مع تصحيح المخالفه**				للمحل/للمنشأة	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	عدم مطابقة المساحة أو الاسم في اللوحة للترخيص.	١٤/٤/١
		إغلاق المحل أو المنشأة إلى حين المراجعة		للمحل/للمنشأة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عدم مراجعة صاحب المحل أو المنشأة للأمانة لاستكمال الإجراءات المطلوبة عند تلقيه إشعاراً رسمياً بالمراجعة مررتين متتاليتين.	١٥/٤/١
مع تصحيح المخالفه**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل/للمنشأة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	عدم وضع لوحة أو ملصق أو شاشة إلكترونية تعرض فيها جميع أسعار الخدمات المقدمة أو تسيرة المنتجات المعروضة في منطقة الاستقبال.	١٦/٤/١
		إغلاق المحل أو المنشأة حتى تتم استكمال الإجراءات		للمحل/للمنشأة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	تقديم وثائق غير صحيحة (مرفات) عند إصدار الرخصة الفورية بعد تلقيه إشعاراً رسمياً مررتين.	١٧/٤/١
		إلغاء الرخصة		للمحل/للمنشأة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم وجود المحل أو المنشأة في الموقع على الطبيعة.	١٨/٤/١
ينطبق				للبناء	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ممارسة نشاط الباعة الجائلين في موقع غير مسموح به.	١٩/٤/١
ينطبق				للبناء	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ممارسة نشاط الباعة الجائلين بتراخيص منتهي.	٢٠/٤/١
ينطبق				للبناء	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ممارسة نشاط الباعة الجائلين لغير ما رخص له.	٢١/٤/١

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية



الإضاحات	التبنيه	الإجراءات في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						المخالفه	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول			
	ينطبق			للبائع	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	ممارسة نشاط الباعة الجائلين لنشاط غير مسموح به.	٢٢/٤/١	
مع تصحيح المخالفه**	ينطبق			للمخالفة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	أي مخالفة لأنظمة التراخيص لم تحدد لها عقوبة معينة.	٢٣/٤/١	
مخالفات عامة												٥/١
		مضاعفة الغرامة	إعادة إغلاق المحل أو المنشأة لحين الانتهاء من العقوبة المقررة مع مضاعفة مدة الإغلاق بما لا يتجاوز ٤ أسابيع	للمحل/للمنشأة	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	فض الأختام وإعادة فتح المحل أو المنشأة قبل انتهاء عقوبة الإغلاق النظامية التي حددها البلدية.		١/٥/١
مع تصحيح المخالفه**				للمحل/للمنشأة	٦٠٠	١,٢٠٠	١,٨٠٠	٢,٤٠٠	٣,٠٠٠	نزع أو تعطيل اللوحة أو الملصق الذي يوضع على المحل أو المنشأة والذي يدل على أن المحل أو المنشأة أغلق من قبل البلدية.		٢/٥/١
				لكل عامل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	هروب العمال أثناء عملية الرقابة والتفتيش عن المحل أو المنشأة.		٣/٥/١
		مضاعفة الغرامة		لكل عامل	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	قيام المسؤول عن المحل أو من يمثله بمساعدة العمالة المخالفة على الهرب أثناء عمليات الرقابة والتفتيش بأي شكل من أشكال المساعدة، أو عدم السماح أو إعاقة عمل القائمين بأعمال الرقابة والتفتيش.		٤/٥/١
مع تصحيح المخالفه**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل/للمنشأة	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	عدم وجود لوحة أو ملصق خارجي يوضح أوقات العمل الرسمية.		٥/٥/١
	ينطبق			للمحل/للمنشأة	٨٠٠	١,٦٠٠	٢,٤٠٠	٣,٢٠٠	٤,٠٠٠	نزع لوحة المحل أو المنشأة مع الاستمرار في مزاولة النشاط.		٦/٥/١
مع تصحيح المخالفه**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمحل/للمنشأة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	غلق المواقف أو وضع لوحات تمنع الوقوف لغير الزبائن.		٧/٥/١
				للمجمع/للمركز	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	عدم توفير مركز ضيافة أطفال لا تقل مساحته عن (٠.٢م٢) بالمجمعات والمراكز التجارية المخلقة التي لا تقل مساحتها عن أربعين ألف متر مربع.		٨/٥/١
				للمجمع/للمركز	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم تخصيص غرفة للرضاخة الطبيعية بمساحة لا تقل عن (٢٠.٧م٢) في المجمعات والمراكز التجارية.		٩/٥/١

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية



الرقم	المخالف	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						الاول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	الوحدة	العقوبة التبعية*	الإجراء في حال التكرار	التبيه	إيضاحات							
		النطافة العامة ونقل النفايات التجارية																						
٢	مخالفات النظافة العامة																							
١/٢	قيام الأفراد برمي النفايات أثناء المشي أو من خلال نوافذ المركبات.	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	مضاعفة الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات							
١/١/٢	وضع ملصقات على إشارات المرور أو أعمدة الإنارة أو على واجهات محلات أو المباني أو على أبواب المنازل.	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	مضاعفة الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات							
٢/١/٢	الكتابية على الجدران.	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	مضاعفة الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات							
٣/١/٢	ترك المركبة التالفة أو الآلية المعلقة في الساحات العامة أو المواقف العامة أو الشوارع العامة لفترة تزيد على (ستة) أيام.	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	حجرز المركبة أو الآلية وفق الإجراءات الواردة في القواعد التنفيذية للائحة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات							
٤/١/٢	العبث بألعاب الأطفال ومقاعد الجلوس في الحدائق والساحات العامة.	٨٠٠	١,٦٠٠	٢,٤٠٠	٣,٢٠٠	٤,٠٠٠								مخالفة	مضاعفة الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٥/١/٢	إشغال النار على المسطحات الخضراء.	٨٠٠	١,٦٠٠	٢,٤٠٠	٣,٢٠٠	٤,٠٠٠								مخالفة	مضاعفة الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٦/١/٢	مخالفات ناقل النفايات التجارية																							
٢/٢	وجود حاويات الناقل التجاري متعدلة لأكثر من يوم.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
١/٢/٢	عدم نظافة حاويات النفايات التجارية.	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٢/٢/٢	عدم نظافة المركبات الناقلة لنفايات الأنشطة التجارية.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٣/٢/٢	عدم تسجيل الناقل في المنصات الإلكترونية للتتبع حسب اشتراطات البلدية.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٤/٢/٢	عدم تركيب جهاز التتبع وفق المواصفات التي تضعها البلدية على المركبة والحاوية.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٥/٢/٢	عدم تركيب جهاز حسامات الوزن على المركبة والحاوية.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٦/٢/٢	تعديل الملصقات التعريفية بنوع النفايات على المركبة.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٧/٢/٢	عدم وجود رخصة تصريح النقل للمركبة حسب اشتراطات البلدية.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						
٨/٢/٢	اشتراطات البلدية.	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠								مضاعفة	الغرامة	النطافة العامة ونقل النفايات التجارية	التبيه	إيضاحات						



\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنقذية

<sup>\*\*</sup> مع مراعاة المادة (٢/٣) من القواعد التنفيذية

الإيضاحات	التبنيه	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالرimal حسب تصنيف الأمانات والبلديات					المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول		
		مضاعفة الغرامة	للمركبة أو للحاوية	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	البيث بأجهزة التتبع أو حساسات الوزن على المركبة أو الحاوية.	٩/٢/٢	
									مخالفات الطرق والشوارع	٣	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة	للتصريح	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم وجود اسم المقاول على صبات الحماية.	١/٣	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة	للتصريح	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم التزام المقاول بوضع معابر مشاه.	٢/٣	
مخالفة جسمية مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة	للتصريح بما لا يتجاوز خمسين ضعف	٦٠٠	١,٢٠٠	١,٨٠٠	٢,٤٠٠	٣,٠٠٠	الحفر دون ترخيص، أو العمل بموقع مخالف لما نص عليه في الرخصة.	٣/٣	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة	للتصريح	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم تجديد ترخيص الحفر أو تجاوز ترخيص الحفر.	٤/٣	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة	للتصريح بما لا يتجاوز خمسين ضعف	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عدم قطع طبقات الإسفلت والأساس الحجري حسب الطريقة الفنية التي تحددها البلدية.	٥/٣	
مخالفة جسمية مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة	للتصريح	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	عدم ردم الحفر وإعادة الحالة على ما كانت عليه بعد الانتهاء من العمل في الموقع.	٦/٣	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة	للموقع	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم إزالة مخلفات الحفر بعد الانتهاء من العمل.	٧/٣	
مخالفة جسمية مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة	للتصريح	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	عدم وضع سياج أرضي أو لوحات إرشادية أو إشارة تحذيرية عاكسة عند منطقة العمل التي تسبب خطراً على المشاة أو الحركة المزوربة.	٨/٣	
مخالفة جسمية مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة	للتصريح	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم صيانة السياج أو اللوحات الإرشادية أو التحذيرية عند منطقة العمل (لكل موقع).	٩/٣	
مع تصحيح المخالفة**			للتصريح	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم وضع لوحات تحمل اسم صاحب العمل واسم الاستشاري المشرف واسم المقاول (لكل موقع).	١٠/٣	
مع تصحيح المخالفة**			للتصريح	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	إنلاف الشوارع المسفلتة والمرصوفة عند استخدام المعدات المجزرة أو أي معدة أخرى تسبب ضرراً.	١١/٣	

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٣) من القواعد التنفيذية



إيضاحات	التبية	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول			
مع تصريح المخالفة**				للمنشأة	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	١٢/٣	
مع تصريح المخالفة**				للتصريح	٣,٠٠٠	٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٣,٠٠٠	١٣/٣	
مع تصريح المخالفة**				للتصريح	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	١٤/٣	
مع تصريح المخالفة**				للمخالف	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢,٠٠٠	١٥/٣	
مخالفة جسيمة مع تصريح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمنشأة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	١,٠٠٠	١٦/٣	
مع تصريح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمسكن	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	٥٠٠	١٧/٣	
مع تصريح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمبني	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	١,٠٠٠	١٨/٣	
مع تصريح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمبني	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	١,٠٠٠	١٩/٣	
مع تصريح المخالفة**				للتصريح	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٠/٣	
مع تصريح المخالفة**				للمنشأة	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	٢١/٣	
مع تصريح المخالفة**				بالعدد	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٢/٣	
مع تصريح المخالفة**				للمنشأة	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	٢٣/٣	



\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية



الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						الحادي عشر
		الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول		
٢٤/٣	استخدام مواد ردم غير مطابقة للمواصفات المعتمدة.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	للمتر الطولي بما لا يتجاوز خمسين ضعف	مع تصحيح المخالفة**
٢٥/٣	إعاقة المشاة على الأرصفة (ممرات المشاة) بأي وسيلة كانت الإعاقة.	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	للمنشأة	مع تصحيح المخالفة**
٢٦/٣	استخدام رخصة حفر بما يخالف مضمون الرخصة.	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	للمخالف	مع تصحيح المخالفة**
٢٧/٣	قطع تمديدات رئيسية أو فرعية للمرافق العامة (مياه، صرف صحي ، إطفاء حريق).	٣,٠٠٠	٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٥,٠٠٠	للمنشأة	مع تصحيح المخالفة**
٢٨/٣	عدم استخدام الفراداة أثناء أعمال السفلة.	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	لتتصريح	مع تصحيح المخالفة**
٢٩/٣	عدم نظافة موقع العمل أثناء العمل وبعد الانتهاء منه.	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	لتتصريح	مع تصحيح المخالفة**
٣٠/٣	عدم تأمين القواعط العرضية حسب المواصفات المطلوبة.	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	لتتصريح	مع تصحيح المخالفة**
٣١/٣	التشوين خارج نطاق مسار الحفر.	٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	لتتصريح	مع تصحيح المخالفة**
٣٢/٣	عدم تقيد العاملين في الموقع بوسائل السلامة الشخصية.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	لكل عامل	مخالفة جسمية مع تصحيح المخالفة**
٣٣/٣	عدم سحب المياه من قاع الحفر.	٦٠٠	١,٢٠٠	١,٨٠٠	٢,٤٠٠	٣,٠٠٠	لتتصريح	مع تصحيح المخالفة**
٣٤/٣	عدم سند جوانب الحفر.	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	للمتر الطولي بما لا يتجاوز مائة ضعف	مخالفة جسمية مع تصحيح المخالفة**
٣٥/٣	استخدام تصريح حفر طاري لحفرية غير طارئة.	١٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	لتتصريح	مع تصحيح المخالفة**
٣٦/٣	عدم وجود غطاء لفتحات التفتيش أو عدم صيانة الغطاء.	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	للغطاء الواحد	مخالفة جسمية مع تصحيح المخالفة**

\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٣) من القواعد التنفيذية



الرقم	المخالفة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات	الوحدة	العقوبة التبعية*	الإجراء في حال التكرار	التبني	إيضاحات	الخامسون				
								الخامسون	الرابع	الثالث	الثاني	الأول
٣٧/٣	ترك الصبات الخرسانية في الأرضي الفضاء لمدة ساعة.	٤٨	للمنشأة				مع تصحيح المخالفة**	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠
٣٨/٣	إزالة مطب نظامي لهذه المerule أو جزء منه دون إذن الجهات المختصة.		للمخالف				مع تصحيح المخالفة**	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠
٣٩/٣	أي مخالفة لأنظمة وشروط الطرق والشوارع لم تحددها عقوبة معينة.		للمخالف				مع تصحيح المخالفة**	٦٠٠	١,٣٠٠	١,٨٠٠	٢,٤٠٠	٣,٠٠٠
٤	مخالفات البناء											
١/٤	إذا كان المبني مخالفًا لأنظمة البناء مع وجود رخصة بناء											
١/١/٤	زيادة نسبة البناء عن الحد المسموح به في الترخيص بما يخالف أنظمة البناء.		للمتر المربع لسطح البناء المخالف بما لا يتجاوز مائة ضعف للمبني الواحد	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠				
٢/١/٤	زيادة الأدوار على العدد المرخص بما يخالف أنظمة البناء.		للمتر المربع لسطح البناء المخالف بما لا يتجاوز مائة ضعف للمبني الواحد	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠				
٣/١/٤	عدم الالتزام بالارتفاعات النظامية في حدود نسبة البناء المسموح بها.		للمتر المربع لسطح البناء المخالف بما لا يتجاوز خمسين ضعف للمبني الواحد	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠				
٤/١/٤	إذا تجاوز المرخص له بالبناء حدود الترخيص تجاوزاً غير متوافق مع المسموح به في أنظمة البناء غير ما ذكر أعلاه.		للمتر المربع لسطح البناء المخالف بما لا يتجاوز خمسين ضعف للمبني الواحد	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠				

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية



إيضاحات	التبية	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول			
إذا كان المبني مقام بدون رخصة بناء												٢/٤
			إزالة البناء محل المخالف على نفقة المخالف	للمتر المربع لسطح البناء المخالف بما لا يتجاوز مائة ضعف للمبني الواحد	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠		إذا كان المبني مقام متعارض مع خطوط التنظيم	١/٢/٤
			يجزئ المخالف بدفع ربع تكاليف البناء محل المخالف ورسوم الرخصة المقرونة نظاماً مع إلزامه بتصحیح المخالفه وفق الإجراءات الواردة في اللائحة والقواعد التنفيذية لها.	للمتر المربع لسطح البناء المخالف بما لا يتجاوز خمسين ضعف للمبني الواحد	١٢٠	٢٤٠	٣٦٠	٤٨٠	٦٠٠		إذا كان المبني المقام لا يتعارض مع خطوط التنظيم ومتواافق مع المسموح به في أنظمة البناء وليس منه ضرر على المجاورة، أو نتج عن المبني ضرر يمكن إزالته.	٢/٢/٤
			إزالة البناء محل المخالف على نفقة المخالف	للمتر المربع لسطح البناء المخالف بما لا يتجاوز مائة ضعف للمبني الواحد	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠		إذا كان المبني المقام مخالفًا لأنظمة البناء وترتبط عليه ضرر على المجاورة لا يمكن معه تصحيحه بإزالة محله الضرر.	٣/٢/٤
مخالفات البناء العامة												٣/٤
				للمخالف	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠		الشرع في البناء أو البدم أو الترميم بدون رخصة.	١/٣/٤
مع تصحيح المخالفه**	يُنطبق			للمخالف	٤٠٠	٨٠٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠		تنفيذ أعمال بناء أو هدم أو ترميم بدون تعاقد مع ناقل نفایات معتمد.	٢/٣/٤
مع تصحيح المخالفه**	يُنطبق			للرخصة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠		عدم تجديد رخصة البناء.	٣/٣/٤
مع تصحيح المخالفه**				للمتر المربع لسطح البناء المخالف بما لا يتجاوز خمسين ضعف للمبني الواحد	٣٠	٦٠	٩٠	١٢٠	١٥٠		إذا أقيم المبني خلافاً للمخططات المرخص بها وكان المبني مقام غير مخالف لأنظمة البناء.	٤/٣/٤
		مضاعفة الغرامة		للمبني	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠		إذا أشرف المكتب الهندسي على تنفيذ أعمال غير مخالفه لأنظمة البناء، ولكن لم يتم الترخيص لها.	٥/٣/٤

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية



الإيضاحات	التبيه	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات					المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول		
		مضاعفة الغرامة		للمبني	١٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	إذا أشرف المكتب الهندسي على تنفيذ أعمال مخالفه لأنظمة البناء.	٦/٣/٤
		مضاعفة الغرامة		للرخصة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم الالتزام المكتوب الهندسي بمتطلبات ومستندات استخراج رخصة البناء.	٧/٣/٤
		مضاعفة الغرامة		للمبني	١٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	كل مقاول يشترك في إقامة مبني بدون رخصة بناء.	٨/٣/٤
		مضاعفة الغرامة		للمبني	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	كل مقاول يشترك في تجاوز حدود رخصة البناء أو شروطها.	٩/٣/٤
مخالفة جسمية				للمبني	١٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	عدم إزالة الأبنية الآيلة للسقوط خلال شهرين من إبلاغ مالكيها.	١٠/٣/٤
مع تصحيح **المخالفة				للمبني	٤٠	٨٠	١,٢٠٠	١,٦٠٠	٢,٠٠٠	عدم إزالة مخالفات البناء أو الترميم.	١١/٣/٤
مع تصحيح **المخالفة				للمخالفة	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	إبقاء مخالفات البناء في أراضي الغير أو الأماكن العامة.	١٢/٣/٤
مخالفة جسمية مع تصحيح **المخالفة			مضاعفة الغرامة	للمخالفة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	نقل الأثاث من غير الأماكن المخصصة لذلك.	١٣/٣/٤
مع تصحيح **المخالفة				للغطاء الواحد	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	ترك السيارات دون أغطية واقية.	١٤/٣/٤
مع تصحيح **المخالفة	ينطبق			للمتر الطولى بما لا يتجاوز مائة ضعف لقطعة الأرض الواحدة	٢٠	٤٠	٦٠	٨٠	١٠٠	عدم تسويق أو تشجير محیط الأرضي في المناطق التي تحددها البلدية حسب المواصفات والتعليمات البلدية.	١٥/٣/٤
مع تصحيح **المخالفة	ينطبق			للرخصة	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عدم وضع لوحة بموقع البناء توضح بيانات الرخصة.	١٦/٣/٤
مع تصحيح **المخالفة	ينطبق			للرخصة	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	استخدام المبى لنغير ما خصص له.	١٧/٣/٤
مع تصحيح **المخالفة				للموقف الواحد	٢٠٠	٤٠٠	٦٠٠	٨٠٠	١,٠٠٠	عدم توفير مواقف السيارات المطالب بها نظاماً وفق الاشتراطات ورخصة البناء.	١٨/٣/٤
مع تصحيح **المخالفة	ينطبق			للرخصة	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	تحويل استخدام دور مواقف السيارات إلى استخدام آخر.	١٩/٣/٤
		مضاعفة الغرامة وغلق المصنع لمدة أسبوع*	للمصانع		٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	قيام مصنع خرسانة جاهزة بتوريد الخرسانة لمنشأة لا يوجد بها رخصة بناء.	٢٠/٣/٤

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (١٢/٢) من القواعد التنفيذية



إيضاحات	التبيبة	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول			
<b>مخالفات أبراج الجوال الثابت والمتنقل</b>												٤/٤
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمنشأة لكل برج	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	بناء برج جوال أو هوائي بدون ترخيص ومطابق لاشتراطات أبراج وهوائيات الاتصالات اللاسلكية.	١/٤/٤	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمنشأة لكل برج	١٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	بناء برج جوال أو هوائي بدون ترخيص وغير مطابق لاشتراطات أبراج وهوائيات الاتصالات اللاسلكية.	٢/٤/٤	
		مضاعفة الغرامة		للمقاول لكل برج	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	إشراك المقاول في البناء للبرج المقام بدون تصريح.	٣/٤/٤	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للغربة والمحول الواحد	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	وضع عربات متنقلة ومحولات كهربائية بدون ترخيص.	٤/٤/٤	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمتر المربع المخالف بما لا يتجاوز خمسين ضعف للبرج	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم الالتزام بالارتفاعات النظامية في الأبراج.	٥/٤/٤	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمتر الطولي المخالف بما لا يتجاوز خمسين ضعف للبرج	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم الالتزام بالارتفاع النظامي للأبراج.	٦/٤/٤	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمتر المربع المخالف بما لا يتجاوز خمسين ضعف للبرج	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم الالتزام بالمساحة المخصصة.	٧/٤/٤	
مع تصحيح المخالفة**				للمخالف	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	أي مخالفة لاشتراطات أبراج وهوائيات الاتصالات اللاسلكية لم يحدد لها عقوبة	٨/٤/٤	
<b>مخالفات محطات الوقود</b>												٥
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			لكل خدمة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم توفر الخدمات الأساسية في محطات الوقود.	١/٥	
مع تصحيح المخالفة**				للحطة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	تدني مستوى نظافة دورات المياه في محطة الوقود.	٢/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للحطة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	تدني مستوى نظافة محطة الوقود.	٣/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للحطة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم وجود خدمة أجهزة مجانية (هواء) في محطة الوقود.	٤/٥	
		تطبيق المادة (٢/١) من القواعد التنفيذية		للحطة	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم وجود رخصة تشغيل محطة وقود.	٥/٥	

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية



الإيصالات	التبيبة	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول			
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق		إغلاق المحطة حتى يتم التجديد	للمحطة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم تجديد رخصة تشغيل محطة وقود.	٦/٥	
مع تصحيح المخالفة**				للمحطة	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم وجود دورات مياه عامة في محطات الوقود.	٧/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للمحطة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم وجود لوحات إرشادية لمدخل ومخرج محطة الوقود.	٨/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للمحطة	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم وجود أو عدم تركيب شاشة عرض أسعار في محطات الوقود وفقاً لاشتراطات المنظمة لذلك.	٩/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للمحطة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم تشغيل شاشة عرض أسعار في محطات الوقود.	١٠/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للمحطة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم توفير البنزين بأنواعه في المحطات من فئتي (أ) — (ب).	١١/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للمحطة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم توفير дизيل في المحطات من فئة (أ).	١٢/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمخالفة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم صيانة الطرق والمواقف والأرصدة التالية داخل المحطة.	١٣/٥	
مع تصحيح المخالفة**		مضاعفة الغرامة		للمخالفة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	عدم مراعاة متطلبات ذوي الإعاقة من مواقف دورات مياه وممرات صعود لمراقيق المحطة.	١٤/٥	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للمخالفة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	أي مخالفة لاشتراطات محطات الوقود لم يحدد لها عقوبة.	١٥/٥	
مخالفات الرسوم البلدية المرتبطة بنسبة من المبيعات											٦	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق	مضاعفة الغرامة		للمخالفة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم عرض شهادة تحصيل الرسم بشكل واضح للجميع.	١/٦	
مع تصحيح المخالفة**	ينطبق			للمخالفة	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	عرض شهادة تحصيل الرسم غير محدثة.	٢/٦	
		مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل/المنشأة لمدة أسبوع*		للمخالفة	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	عرض شهادة تحصيل الرسم معدلة أو تحتوي على بيانات غير واضحة.	٣/٦	
ينطبق		مضاعفة النسبة	من كامل قيمة الرسم غير المقصح عنه بما لا يتجاوز ١٠ آلاف ريال	٦٥	٦٥	٦٥	٦٥	٦٥	٦٥	عدم الإفصاح عن جميع الإيرادات في خصون خمسة أيام من نهاية كل شهر ميلادي.	٤/٦	

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٢/٢) من القواعد التنفيذية



الإيجابات	التبنيه	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						المخالفة	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول			
			مضاعفة النسبة	من الفرق بين المبلغ المحتسب والمبلغ المستحق بما لا يتجاوز مائة ألف ريال	%٥.	%٥.	%٥.	%٥.	%٥.	احتساب رسم مختلف عن الرسم المفروض أو الإفصاح عن مبلغ أقل من المبلغ المستحق.	٥/٦	
مع تصحيح المخالفة**	يُنطبق		مضاعفة النسبة	من كامل قيمة الرسم غير المسدد بما لا يتجاوز ١٠آلاف ريال	%٥	%٥	%٥	%٥	%٥	عدم سداد الرسم في خضون خمسة عشر يوماً من نهاية كل شهر ميلادي.	٦/٦	
مع تصحيح المخالفة**	يُنطبق			للمخالفه	٣,٠٠٠	٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٥,٠٠٠	عدم توفير نظام محاسبي يتوافق مع متطلبات تحصيل الرسوم المرتبطة بالمباني.	٧/٦	
مع تصحيح المخالفة**	يُنطبق		مضاعفة الغرامة	للمخالفه	٣,٠٠٠	٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٥,٠٠٠	عدم تحديد نسبة الرسم بشكل واضح وإضافته كبند مستقل في فاتورة العميل.	٨/٦	
			مضاعفة الغرامه وإغلاق المحل/المنشأة لمدة أسبوع*	للمخالفه	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	تعطيل أعمال الرقابة والتقصي على الرسم أو عدم تزويده المراقب بالمعلومات والمستندات المطلوبة.	٩/٦	
مخالفات اللوحات الدعائية والإعلانية											٧	
مع تصحيح المخالفة**			مضاعفة الغرامه	لكل متربع أو جزء منه	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٢٠٠	١,٤٠٠	١,٦٠٠	إقامة لوحة أو ملصق دعائي أو إعلاني بدون ترخيص.	١/٧	
مع تصحيح المخالفة**			مضاعفة الغرامه	لكل مركبة	٥٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠	٢,٠٠٠	٢,٥٠٠	إقامة لوحة أو ملصق دعائي أو إعلاني بدون ترخيص على المركبات.	٢/٧	
مع تصحيح المخالفة**			مضاعفة الغرامه	لكل متربع إضافي أو جزء منه	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٢٠٠	١,٤٠٠	١,٦٠٠	إقامة لوحة أو ملصق دعائي أو إعلاني تتجاوز المساحة أو الابعاد المحددة في الرخصة.	٣/٧	
مع تصحيح المخالفة**			مضاعفة الغرامه	لكل مولد	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	وضع مولدات للطاقة بدون الحصول على الموافقات الازمة أو وجود تسربات أو روائح أو إزعاج من المولد.	٤/٧	
مع تصحيح المخالفة**			مضاعفة الغرامه	لكل لوحة أو ملصق	٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم إزالة اللوحة أو الملصق الدعائي أو الإعلاني بعد انتهاء الترخيص وتسليم الموقع بحالة جيدة واعادة الوضع لما كان عليه قبل التركيب.	٥/٧	
مع تصحيح المخالفة**			مضاعفة الغرامه	لكل لوحة أو ملصق	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	أي مخالفة لاشتراطات اللوحات الدعائية والإعلانية لم يحدد لها عقوبة.	٦/٧	

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (٤/٢) من القواعد التنفيذية



الإيضاحات	التنبيه	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات						المخالف	الرقم
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول	مخالفات البيع		
			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمحل	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	الامتناع عن البيع	٨	
			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمحل	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	الامتناع عن إعطاء فاتورة.	٩/٨	
مع تصريح المخالفة**			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	كل صنف	الفرق بين السعر المحدد وسعر البيع على أن تتجاوز الغرامة مائة ألف ولا تقل عن خمسة آلاف ريال						زيادة السعر عن الأسعار المحددة بقرار وزير التجارة في السلع التموينية.	٢/٨
مع تصريح المخالفة**			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	كل صنف	الفرق بين السعر المحدد وسعر البيع على أن تتجاوز الغرامة مائة ألف ولا تقل عن خمسة آلاف ريال						زيادة السعر عن الأسعار المحددة بقرار الجهة المختصة.	٤/٨
مع تصريح المخالفة**			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمحل	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	عدم وضع تسويقة على البضائع المعروضة.	٥/٨	
يُنطبق			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمحل	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	البدر في الدقيق أو العجين أو الخبز بنسبة تتجاوز (%) من الكمية المخصصة للمنشأة أسبوعياً.	٦/٨	
			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمحل	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	إعادة تعينة الدقيق أو استخدامه في غير ما يخص له في المنشأة التي تعتمد في إنتاجها على الدقيق المدعوم من الدولة.	٧/٨	
مع تصريح المخالفة**	يُنطبق		مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمحل	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	عدم توفير الخير المفروض والصامولي من قبل المخابر الآلية والتصفية آلية (التي تستلزم دقيق معان).	٨/٨	
مع تصريح المخالفة**			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمحل	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	الامتناع أو عدم توفير وسائل الدفع الإلكترونية بمنفذ البيع.	٩/٨	
مع تصريح المخالفة**			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمحل	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	حيازة وعرض سلع مجهولة المصدر أو متضمنة معلومات مضللة.	١٠/٨	
مع تصريح المخالفة**			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	كل منتج	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	مخالفات بطاقة كفاءة الطاقة.	١١/٨	
مع تصريح المخالفة**			مضاعفة الغرامة وإغلاق المحل لمدة أسبوع*	للمخالفة	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	أي مخالفة لأنظمة البيع لم تحدد لها عقوبة.	١٢/٨	

\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (١٢/٢) من القواعد التنفيذية



الإيضاحات	التبيه	الإجراء في حال التكرار	العقوبة التبعية*	الوحدة	قيمة الغرامة بالريال حسب تصنيف الأمانات والبلديات					المخالفة	الرقم						
					الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الأول								
مخالفات المنشآت الصحية																	
٩																	
مخالفات رخصة التشغيل																	
١/٩																	
		مضاعفة الغرامة		للمنشأة	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	عدم تجديد رخصة التشغيل للمنشأة.	١/١/٩						
		مضاعفة الغرامة		للمنشأة	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	عدم تجديد رخصة العاملين (الممارسين الصحيين).	٢/١/٩						
مخالفات النظافة العامة والنفايات																	
٢/٩																	
مع تصحيح **المخالفة		مضاعفة الغرامة وإغلاق المنشأة لمدة أسبوع*		للمنشأة	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	تدني مستوى النظافة العامة.	١/٢/٩						
مع تصحيح **المخالفة		مضاعفة الغرامة وإغلاق المنشأة لمدة أسبوع*		للمنشأة	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	عدم تطبيق الإجراءات النظامية للتخلص من النفايات الطيبة.	٢/٢/٩						
مخالفات عامة																	
٣/٩																	
				للمنشأة	٤٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	نزع ملصق الأخلاق الذي يوضع على مداخل المنشأة بعد تنفيذ الإغلاق النظامي بحقها أو إعادة فتح المنشأة بدون موافقة من الجهة المختصة.	١/٣/٩						
		مضاعفة الغرامة		للمنشأة	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	تعطيل عمل المختصين والمراقبين الصحيين.	٢/٣/٩						
		مضاعفة الغرامة	إغلاق المنشأة لمدة أسبوعين*	لكل عامل	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	هروب العاملين أثناء عمليات التفتيش بأي طريقة.	٣/٣/٩						
		مضاعفة الغرامة	إغلاق المنشأة لمدة أسبوعين*	للمنشأة	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	الامتناع عن البيع أو عدم تقديم خدمة دون مرور نظامي.	٤/٣/٩						
مع تصحيح **المخالفة		مضاعفة الغرامة وإغلاق المنشأة لمدة أسبوع*		لكل عامل	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	السماح للعاملين (الممارسين الصحيين) بتجاوز تخصصاتهم داخل المؤسسة دون اتخاذ إجراء بحق المخالف.	٥/٣/٩						



\* مع مراعاة المادة (٣/٢) من القواعد التنفيذية

\*\* مع مراعاة المادة (١٢/٢) من القواعد التنفيذية

## تصنيف الأمانات والبلديات لأغراض تطبيق أحكام هذا الجدول

التصنيف	الأمانات والبلديات					
<b>الأول</b>	<b>الأمانات الكبرى*</b>					
(١) أمانة منطقة الرياض (مدينة الرياض)	(٢) أمانة العاصمة المقدسة (مدينة مكة المكرمة)	(٣) أمانة منطقة المدينة المنورة (مدينة المدينة المنورة)	(٤) أمانة المنطقة الشرقية (مدينة الدمام، الخبر، الطهران)	(٥) أمانة محافظة جدة (مدينة جدة)		
<b>الثاني</b>	<b>الأمانات الأخرى*</b>					
(١) أمانة منطقة القصيم (مدينة بريدة)	(٤) أمانة منطقة حائل (مدينة حائل)	(٧) أمانة منطقة الجوف (مدينة سكاكا)	(٩) أمانة منطقة تبوك (مدينة الباحة)	(٦) أمانة منطقة نجران (مدينة نجران)	(٢) أمانة منطقة عسير (مدينة أبها)	(٣) أمانة منطقة جازان (مدينة جازان)
<b>الثالث</b>	<b>بلديات (أ)</b>					
(١) بلدية محافظة الخرج	(٣) بلدية محافظة خميس مشيط	(٥) بلدية محافظة القطيف	(٧) بلدية محافظة بيشة	(٩) بلدية محافظة عنزة	(٢) بلدية محافظة ينبع	
<b>الثالث</b>	<b>بلديات (ب)*</b>					
(١) بلدية محافظة المجمعة	(٦) بلدية محافظة شقراء	(١١) بلدية محافظة الجبيل	(١٦) بلدية محافظة المذنب	(٢١) بلدية محافظة بلجرشي	(٢٢) بلدية محافظة بيشه	(٢٣) بلدية محافظة ظهران الجنوب
(٢) بلدية محافظة الزلفي	(٧) بلدية محافظة عنيف	(١٢) بلدية محافظة الخفجي	(١٧) بلدية محافظة تميماء	(٢٤) بلدية محافظة النماص	(١٩) بلدية محافظة النماص	(٢٥) بلدية محافظة محائل عسير
(٣) بلدية محافظة وادي الدواسر	(٨) بلدية محافظة القويعية	(١٣) بلدية محافظة بقيق	(١٨) بلدية محافظة ظهران الجنوب	(٢٠) بلدية محافظة محائل عسير	(٢١) بلدية محافظة المذنب	(٢٢) بلدية محافظة بيشه
(٤) بلدية محافظة الدوادمي	(٩) بلدية محافظة العلا	(١٤) بلدية محافظة الرس	(١٩) بلدية محافظة النماص	(٢٥) بلدية محافظة القرىات	(١٥) بلدية محافظة البكيرية	(٦) بلدية محافظة شقراء
(٥) بلدية محافظة الدرعية	(١٠) بلدية محافظة رابغ	(١٥) بلدية محافظة البكيرية	(٢٤) بلدية محافظة الدوادمي	(٢٠) بلدية محافظة محائل عسير	(١٦) بلدية محافظة الجبيل	(١١) بلدية محافظة شقراء

\* يتم تطبيق الغرامات في القرى الواقعة بنطاق أي من الأمانات والبلديات وفق الغرامات المحددة لفئة (٥)



التصنيف	الأمانات والبلديات																																																																							
الرابع	<table border="0"> <thead> <tr> <th style="text-align: center;">بلديات (ج)*</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>(٤٣) بلدية محافظة بقعاء</td> <td>(٢٣) بلدية محافظة رأس تنورة</td> <td>(١) بلدية محافظة الأفلاج</td> </tr> <tr> <td>(٤٤) بلدية محافظة شرورة</td> <td>(٢٤) بلدية محافظة النعيرية</td> <td>(٢) بلدية محافظة حوطة بني تميم</td> </tr> <tr> <td>(٤٥) بلدية محافظة دومة الجندي</td> <td>(٢٥) بلدية محافظة البدائع</td> <td>(٣) بلدية محافظة الغاط</td> </tr> <tr> <td>(٤٦) بلدية محافظة طبرجل</td> <td>(٢٦) بلدية محافظة الأسياح</td> <td>(٤) بلدية محافظة السليل</td> </tr> <tr> <td>(٤٧) بلدية محافظة رفحاء</td> <td>(٢٧) بلدية محافظة رياض الخبراء</td> <td>(٥) بلدية محافظة ضرماء</td> </tr> <tr> <td>(٤٨) بلدية محافظة طريف</td> <td>(٢٨) بلدية محافظة الوجه</td> <td>(٦) بلدية محافظة حريماء</td> </tr> <tr> <td>(٤٩) بلدية محافظة زنية</td> <td>(٢٩) بلدية محافظة أملج</td> <td>(٧) بلدية محافظة مرات</td> </tr> <tr> <td>(٥٠) بلدية محافظة تربة</td> <td>(٣٠) بلدية محافظة أحد رفيدة</td> <td>(٨) بلدية محافظة المزاحمية</td> </tr> <tr> <td>(٥١) بلدية محافظة الخرمة</td> <td>(٣١) بلدية محافظة تنومة</td> <td>(٩) بلدية محافظة ثادق</td> </tr> <tr> <td></td> <td>(٣٢) بلدية محافظة سراة عبيدة</td> <td>(١٠) بلدية محافظة الحريق</td> </tr> <tr> <td></td> <td>(٤٢) بلدية محافظة أبي عريش</td> <td>(١١) بلدية حوطة سدير</td> </tr> </tbody> </table> <table border="0"> <thead> <tr> <th style="text-align: center;">بلديات (د)*</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>(٤٩) بلدية محافظة العارضة</td> <td>(٣٧) بلدية جبة</td> <td>(١) بلدية محافظة رماح</td> </tr> <tr> <td>(٥٠) بلدية وادي جازان</td> <td>(٣٨) بلدية الروضة</td> <td>(٢) بلدية الحلوة</td> </tr> <tr> <td>(٥١) بلدية الموسم</td> <td>(٣٩) بلدية الكهفية</td> <td>(٣) بلدية الهياثم</td> </tr> <tr> <td>(٥٢) بلدية محافظة يدمة</td> <td>(٤٠) بلدية الخطة</td> <td>(٤) بلدية العينية والجبيلة</td> </tr> <tr> <td>(٥٣) بلدية محافظة حبونا</td> <td>(٤١) بلدية محافظة المخواة</td> <td>(٥) بلدية الرويضة</td> </tr> <tr> <td>(٥٤) بلدية سلطانة</td> <td>(٤٢) بلدية محافظة العقيق</td> <td>(٦) بلدية ساجر</td> </tr> <tr> <td>(٥٥) بلدية محافظة العوتقية</td> <td>(٤٣) بلدية محافظة القرى</td> <td>(٧) بلدية البجادية</td> </tr> <tr> <td>(٥٦) بلدية محافظة البدع</td> <td>(٤٤) بلدية محافظة البدع</td> <td>(٨) بلدية نفي</td> </tr> <tr> <td>(٥٧) بلدية يربين</td> <td>(٤٥) بلدية محافظة أحد المسارحة</td> <td>(٩) بلدية القصب</td> </tr> <tr> <td>(٥٨) بلدية محافظة وادي الفرع</td> <td>(٤٦) بلدية محافظة فرسان</td> <td>(١٠) بلدية الهدار</td> </tr> <tr> <td>(٥٩) بلدية محافظة الطوال</td> <td>(٤٧) بلدية محافظة الطوال</td> <td>(١١) بلدية الأططاوية</td> </tr> <tr> <td>(٦٠) بلدية صوير</td> <td>(٤٨) بلدية محافظة ضمد</td> <td>(١٢) بلدية محافظة الجموم</td> </tr> </tbody> </table>	بلديات (ج)*	(٤٣) بلدية محافظة بقعاء	(٢٣) بلدية محافظة رأس تنورة	(١) بلدية محافظة الأفلاج	(٤٤) بلدية محافظة شرورة	(٢٤) بلدية محافظة النعيرية	(٢) بلدية محافظة حوطة بني تميم	(٤٥) بلدية محافظة دومة الجندي	(٢٥) بلدية محافظة البدائع	(٣) بلدية محافظة الغاط	(٤٦) بلدية محافظة طبرجل	(٢٦) بلدية محافظة الأسياح	(٤) بلدية محافظة السليل	(٤٧) بلدية محافظة رفحاء	(٢٧) بلدية محافظة رياض الخبراء	(٥) بلدية محافظة ضرماء	(٤٨) بلدية محافظة طريف	(٢٨) بلدية محافظة الوجه	(٦) بلدية محافظة حريماء	(٤٩) بلدية محافظة زنية	(٢٩) بلدية محافظة أملج	(٧) بلدية محافظة مرات	(٥٠) بلدية محافظة تربة	(٣٠) بلدية محافظة أحد رفيدة	(٨) بلدية محافظة المزاحمية	(٥١) بلدية محافظة الخرمة	(٣١) بلدية محافظة تنومة	(٩) بلدية محافظة ثادق		(٣٢) بلدية محافظة سراة عبيدة	(١٠) بلدية محافظة الحريق		(٤٢) بلدية محافظة أبي عريش	(١١) بلدية حوطة سدير	بلديات (د)*	(٤٩) بلدية محافظة العارضة	(٣٧) بلدية جبة	(١) بلدية محافظة رماح	(٥٠) بلدية وادي جازان	(٣٨) بلدية الروضة	(٢) بلدية الحلوة	(٥١) بلدية الموسم	(٣٩) بلدية الكهفية	(٣) بلدية الهياثم	(٥٢) بلدية محافظة يدمة	(٤٠) بلدية الخطة	(٤) بلدية العينية والجبيلة	(٥٣) بلدية محافظة حبونا	(٤١) بلدية محافظة المخواة	(٥) بلدية الرويضة	(٥٤) بلدية سلطانة	(٤٢) بلدية محافظة العقيق	(٦) بلدية ساجر	(٥٥) بلدية محافظة العوتقية	(٤٣) بلدية محافظة القرى	(٧) بلدية البجادية	(٥٦) بلدية محافظة البدع	(٤٤) بلدية محافظة البدع	(٨) بلدية نفي	(٥٧) بلدية يربين	(٤٥) بلدية محافظة أحد المسارحة	(٩) بلدية القصب	(٥٨) بلدية محافظة وادي الفرع	(٤٦) بلدية محافظة فرسان	(١٠) بلدية الهدار	(٥٩) بلدية محافظة الطوال	(٤٧) بلدية محافظة الطوال	(١١) بلدية الأططاوية	(٦٠) بلدية صوير	(٤٨) بلدية محافظة ضمد	(١٢) بلدية محافظة الجموم
بلديات (ج)*																																																																								
(٤٣) بلدية محافظة بقعاء	(٢٣) بلدية محافظة رأس تنورة	(١) بلدية محافظة الأفلاج																																																																						
(٤٤) بلدية محافظة شرورة	(٢٤) بلدية محافظة النعيرية	(٢) بلدية محافظة حوطة بني تميم																																																																						
(٤٥) بلدية محافظة دومة الجندي	(٢٥) بلدية محافظة البدائع	(٣) بلدية محافظة الغاط																																																																						
(٤٦) بلدية محافظة طبرجل	(٢٦) بلدية محافظة الأسياح	(٤) بلدية محافظة السليل																																																																						
(٤٧) بلدية محافظة رفحاء	(٢٧) بلدية محافظة رياض الخبراء	(٥) بلدية محافظة ضرماء																																																																						
(٤٨) بلدية محافظة طريف	(٢٨) بلدية محافظة الوجه	(٦) بلدية محافظة حريماء																																																																						
(٤٩) بلدية محافظة زنية	(٢٩) بلدية محافظة أملج	(٧) بلدية محافظة مرات																																																																						
(٥٠) بلدية محافظة تربة	(٣٠) بلدية محافظة أحد رفيدة	(٨) بلدية محافظة المزاحمية																																																																						
(٥١) بلدية محافظة الخرمة	(٣١) بلدية محافظة تنومة	(٩) بلدية محافظة ثادق																																																																						
	(٣٢) بلدية محافظة سراة عبيدة	(١٠) بلدية محافظة الحريق																																																																						
	(٤٢) بلدية محافظة أبي عريش	(١١) بلدية حوطة سدير																																																																						
بلديات (د)*																																																																								
(٤٩) بلدية محافظة العارضة	(٣٧) بلدية جبة	(١) بلدية محافظة رماح																																																																						
(٥٠) بلدية وادي جازان	(٣٨) بلدية الروضة	(٢) بلدية الحلوة																																																																						
(٥١) بلدية الموسم	(٣٩) بلدية الكهفية	(٣) بلدية الهياثم																																																																						
(٥٢) بلدية محافظة يدمة	(٤٠) بلدية الخطة	(٤) بلدية العينية والجبيلة																																																																						
(٥٣) بلدية محافظة حبونا	(٤١) بلدية محافظة المخواة	(٥) بلدية الرويضة																																																																						
(٥٤) بلدية سلطانة	(٤٢) بلدية محافظة العقيق	(٦) بلدية ساجر																																																																						
(٥٥) بلدية محافظة العوتقية	(٤٣) بلدية محافظة القرى	(٧) بلدية البجادية																																																																						
(٥٦) بلدية محافظة البدع	(٤٤) بلدية محافظة البدع	(٨) بلدية نفي																																																																						
(٥٧) بلدية يربين	(٤٥) بلدية محافظة أحد المسارحة	(٩) بلدية القصب																																																																						
(٥٨) بلدية محافظة وادي الفرع	(٤٦) بلدية محافظة فرسان	(١٠) بلدية الهدار																																																																						
(٥٩) بلدية محافظة الطوال	(٤٧) بلدية محافظة الطوال	(١١) بلدية الأططاوية																																																																						
(٦٠) بلدية صوير	(٤٨) بلدية محافظة ضمد	(١٢) بلدية محافظة الجموم																																																																						

\* يتم تطبيق الغرامات في القرى الواقعة بنطاق أي من الأمانات والبلديات وفق الغرامات المحددة لفته (ه)



الأمانات والبلديات		التصنيف
بلديات (هـ)*		
(١) بلدية الجمش	(٥٣) بلدية سبت الجارة	
(٢) بلدية أشیقر	(٥٤) بلدية صبح باللحرم	
(٣) بلدية حلبان	(٥٥) بلدية الفرشة	
(٤) بلدية عروى	(٥٦) بلدية قنا	
(٥) بلدية الأحمر	(٥٧) بلدية الصبيحة	
(٦) بلدية بدان العضيان	(٥٨) بلدية الصرار	
(٧) بلدية الحصاة	(٥٩) بلدية الهابة	
(٨) بلدية الجله وتبراك	(٦٠) بلدية عبعره	
(٩) بلدية البديع	(٦١) بلدية بني عمرو	
(١٠) بلدية الحيانه والبرك	(٦٢) بلدية القليب	
(١١) بلدية السر	(٦٣) بلدية جوف بني هاجر	
(١٢) بلدية عسفان	(٦٤) بلدية الثنية وتبالة	
(١٣) بلدية مدركة	(٦٥) بلدية جوفه	
(١٤) بلدية الحسو	(٦٦) بلدية عين دار	
(١٥) بلدية النخيل	(٦٧) بلدية الأمواه	
(١٦) بلدية المسيجيد والقاحة	(٦٨) بلدية القواره	
(١٧) بلدية العشاش	(٦٩) بلدية قصر ابن عقيل	
(١٨) بلدية السويرقية	(٧٠) بلدية الفواره	
(١٩) بلدية ترب	(٧١) بلدية العمار	
(٢٠) بلدية الصلصلة	(٧٢) بلدية حافظة العزالة	
(٢١) بلدية سليلة جهينة والمربع	(٧٣) بلدية قصيبة	
(٢٢) بلدية حجر	(٧٤) بلدية العجله	
(٢٣) بلدية المظيلف	(٧٥) بلدية بني كثير	
(٢٤) بلدية الحلى	(٧٦) بلدية معشوقه	
(٢٥) بلدية الشواق	(٧٧) بلدية بير بن هرمامس	
(٢٦) بلدية العرضيه الشمالية	(٧٨) بلدية الظاهرية	

\* يتم تطبيق الغرامات في القرى الواقعة بمنطقة أي من الأمانات والبلديات وفق الغرامات المحددة لفنة (هـ)

